التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّةُ حَوْلَ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

"دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ"

تأليف

د. نبيل رضا محمد الطنطاوي سراج

مدرس الحديث وعلومه

في كلية أصول الدين والدعوة

فرع جامعة الأزهر بالمنصورة

.

بسم الله الرحمن الرحيم

التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّةُ حَوْلَ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ "دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ".

نبيل رضا محمد الطنطاوي سراج.

قسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة، جامعة الأزهر، المنصورة، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني/ nabilserag821.el@azhar.edu.eg

الْمُلَخَّصُ:

إنَّ عُنْوَانَ الْبَحْثِ هُوَ: [التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّةُ حَوْلَ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ "دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ"]، وَهَذَا الْمَوْضُوعُ لَهُ أَهَمِّيَّةٌ كَبِيرَةٌ؛ حَيْثُ أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِعُضْوٍ خَطَرُهُ عَظِيمٌ عَلَى الْإِنْسَانِ وَهُوَ اللِّسَانُ، كَمَا أَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِجَانِبَيْنِ مُهِمَّيْنِ فِي الشَّرْعِ وَهُمَا؛ الْعِبَادَات، وَالْآدَاب الشَّرْعِيَّة. وَتَنَاوَلَ الْبَاحِثُ فِيهِ بَعْضَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَخْفَضَ صَوْتَهُ فِيهَا، فَفِي جَانِبِ الْعِبَادَاتِ: يَنْبَغِي خَفْضُ الصَّوْتِ فِي: الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآن، وَعِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ، وَحَالَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ الدُّعَاءِ. وَفِي جَانِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ: يُسْتَحَبُّ خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ، وَفِي الْمَسْجِدِ، وَفِي الْأَسْوَاقِ، وَعِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ، وَعِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا، وَمَعَ الْوَالِدَيْنِ. وَقَد اعْتَمَدَ الْبَاحِثُ فِي كِتَابَةِ هذَا الْبَحْثِ عَلَى الْمَنْهَجِ الِاسْتِقْرَائِيّ؛ القَائِم عَلَى الِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّتَبُّعِ لِكُلّ عَنَاصِرِ الْمَوْضُوع، وكذَلِك الْمَنْهَج التَّحْلِيلِيّ؛ وَذَلِكَ بِبَيَانِ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ الْوَارِدَةُ فِي الْبَحْثِ مِنْ أَحْكَامٍ، وَإِرْشَادَاتٍ، وَفَوَائِدَ، وَتَعْلِيمَاتٍ تُفِيدُ الْبَحْثَ. وَذَلِكَ لِلْوُصُولِ إِلَى النَّتِيجَةِ المَرْجُوَّةِ مِن البَحْثِ وهيَ خَفْضُ الصَّوْتِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بالْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ؛ اتِّبَاعًا لِسُنَّةِ الْحَبِيبِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَفِي النِّهَايَةِ أَوْصَى البَاحِثُ بِجَمْعِ الْأَحَادِيث النَّبَوِيَّة الّتِي تَحُثُّ عَلَى خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَوَانِبَ أُخْرَى غَيْرَ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ، أَوْ الَّتِي تَحُثُّ عَلَى رَفْعِ الصَّوْتِ سَوَاء فِي الْعِبَادَاتِ أَوْ فِي غَيْرِهَا، وَنَحْوَ ذَلِك، وَأَنْ تُعْطَى لِلبَاحِثِينَ عَلَى هَيْئَةِ رَسَائِل عِلْمِيَّة لِلاسْتِفَادَةِ مِنْهَا.

الْكَلِمَاتُ المفْتَاحِيّة: خَفْض – الصَّوْت – الْعِبَادَات **–** الْآدَاب – الشَّرْعِيَّة.

Prophetic directives regarding lowering the voice in aspects of worship and Sharia etiquette "A Thematic Study".

Nabil Reda Mohamed Altantawi Serag.
Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of Fundamentals of Religion & Dawah, Al-Azhar University, Mansoura, Arab Republic of Egypt.
Email: nabilserag821.el@azhar.edu.eg

Abstract :
The title of the research is: [Prophetic directives regarding lowering the voice in aspects of worship and Sharia etiquette "A Thematic Study"], This topic is of great importance As it relates to an organ that poses a great danger to humans, which is the tongue, it also relates to two important aspects of Sharia law, which are: worships, and the Sharia etiquette. The researcher discussed some of the matters on which a Muslim should lower his voice. In terms of acts of worship: The voice should be lowered during: prayer, reading the Qur'an, in the presence of the Messenger of God (PBUH), when funerals are being conducted, during fighting, and when supplicating. And In terms of acts of Sharia etiquette: It is recommended to lower the voice when sneezing and yawning, in the mosque, in the markets, when a disaster occurs, and when greeting one's family at night. And with the parents. As far as this paper is concerned, the researcher adopted the inductive approach that is based on examining all the details of this topic. Besides, the researcher adopted the analytical approach to show the rulings and the lessons learnt from them, with the aim of arriving at the desired result, which is lowering the voice in some matters related to worship and Sharia etiquette; To following the Sunnah of the Beloved Muhammad (PBUH).
In the end, the researcher recommended collecting the prophetic hadiths that encourage lowering the voice in aspects other than worship and etiquette, Or by that encourage raising the voice, whether in worship or in anything else, and the like, and to be given to researchers in the form of scientific researches to benefit from them.

Keywords: lowering - the voice – worship- etiquette – Sharia

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مُقَدِّمَـةٌ

الحمد لله الذي بنعمتِه تتمّ الصالحات، وبفضله تتنزّل الخيرات والبركات، وبتوفيقه تتحقّق المقاصد والغايات، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كلّ شيءٍ قدير، وأشهد أنّ سيّدنا وشفيعنا وحبيبنا محمّدًا عبده ورسوله، اللهم صلّ وسلّم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه، ومن سار على نهجه وتمسّك بسنّته، واتّبعه بإحسانٍ إلى يوم الدّين، أمّا بعد:

إنّ رفع الصوت بلا داعٍ يعدّ مِن مساوئ الأخلاق؛ لما فيه من إيذاءٍ للآخرين وإزعاج لهم، ولذا فقد شبَّه الله سبحانه وتعالى الصوت المرتفع بأقبح الأصوات– ألا وهو صوت الحمير – والتي هي محطّ سخريه ونفور عند الناس لبشاعة أصواتها، وهذا التشبيه توبيخًا لصدور مثل هذا الفعل من النّاس, وحثّهم على الإقلاع عنه، ودفعاً للاتزان والاعتدال, قال تعالى على لسان لقمان الحكيم وهو يوصِي ولدَه: **{وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ}**.(١)

قال ابن كثير "رحمه الله" في تفسير قوله: "وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ": [أَيْ لَا تُبَالِغْ فِي الْكَلَامِ وَلَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَلِهَذَا قال إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: إِنَّ أَقْبَحَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ، أَيْ غَايَةُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ أَنَّهُ يُشَبَّهُ بِالْحَمِيرِ فِي عُلُوِّهِ وَرَفْعِهِ، وَمَعَ هَذَا هُوَ بَغِيضٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا التَّشْبِيهُ فِي هَذَا بِالْحَمِيرِ، يَقْتَضِي تَحْرِيمَهُ وَذَمَّهُ غَايَةَ الذَّمّ].(٢) وعلى النقيض من ذلك، فقد مدَحَ اللهُ المؤمنين الذين يغضُّون أصواتهم عند رسول الله ﷺ ولا يرفعونها، فقال ﷻ: **{إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ**

(١) سورة لقمان: الآية رقم (١٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٣٠٣).

امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ}.(١)

ولذلك نقول: إنّ خَفْض الصّوت والاقتصار على القَدْر الذي يُسمِع الغير، لهُوَ نوعٌ من حُسْن الأدب واللّطف ومكارم الأخلاق وأدب الحوار التي علمنا إياها ديننا الحنيف ونبينا الكريم ﷺ، وفيه محافظة على شعور الناس بعدم إيذائهم برفع الصّوت.

ولكن نجد بعض النّاس قد لا ينتبه للأمور التي ينبغي عليه أن يخفض صوته فيها، بل يرفع فيها صوته، ويخلط الأمور ببعضها، فيكون بذلك قد خالف سنّة النبي محمد ﷺ، خاصّة في أمور العبادات والآداب الشرعية. ونظرًا لأنّ أمر خفض الصوت يتعلّق بجارحة في الإنسان خطرها عليه عظيم إذا لم يستعملها في مرضاة الله ورسوله وعلى الوجه الذي ينبغي – ألا وهي جارحة اللسان –. وذَلِك فِي حديثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه(٢) حِينَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِلِسَانِهِ، وقَالَ لَهُ: **«كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ».**(٣)

ولذلك رأيتُ من المناسب أن أجمعَ الأحاديثَ التي تحثّ على خفض الصّوت في جانبَيْن مهمَّيْن في الشَّرع، وهما جانب العبادات، وجانب العبادات الشَّرعيّة، وذلك تحت عنوان: **[التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّةُ حَوْلَ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ**

---

(١) سورة الحجرات: الآية رقم (٣).

(٢) هو الصحابي مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ بْن عَمْرو الأَنْصَارِي أَبُو عَبْد الرَّحْمَن. أسلم وهُوَ ابن ثماني عشرة سَنَة. وشهد بدرا والمشاهد كلها. رَوَى عَن النبي ﷺ، وَعَنْهُ: ابن عباس، وابن عمر – رضي الله عنهم –، وطائفة. له مائة وسبعة وخمسون حَدِيثًا، اتفق الشيخان على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بحديث. مَاتَ بالشام سَنَة سبع عشرة، أو ثماني عشرة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معجم الصحابة (٣/ ٢٤)، والاستيعاب (٣/ ١٤٠٢)، والإصابة (٦/ ١٣٦)].

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الْإِيمَانِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلاَةِ (٤/ ٣٠٨ ح رقم ٢٦١٦) واللفظ له، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وابن ماجه في سننه، كتاب الْفِتَنِ، بَابُ كَفِّ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ (٥/ ١١٦ح رقم ٣٩٧٣).

وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ "دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ"]. سائلًا اللهَ ﷻ الإخلاص والقبول والتّوفِيق والسّداد.

وترجع أهميّة البحث لما يلي:

١- اتّباع هَدْي النّبِيّ ﷺ في خفض الصّوت في الأمورِ التي ينبغي ويُستحبّ أن يُخفض فيها.

٢- تَعَلّقه بِعُضْوٍ خَطرُه عظيمٌ عَلَى الإنسَانِ وَهُوَ اللّسَان.

٣- تَعَلّقه بِجانبَيْن مهمَّيْن فِي الشَّرْع وهما؛ الْعِبَادَات، وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّة.

واخترتُ هذا البحث، لعدّة أسباب، من أهمّها ما يلي:

١- إرشاد المسلمين إلى اتباع سنّة الحبيب محمد ﷺ في خفض الصوت في بعض الأمور.

٢- خلْط الناس بين الأمور التي يرفع فيها الصوت والتي يخفض فيها.

٣- التخلّي عن بعض الأمور التي تؤذي الآخرين، والتي منها رفع الصوت في غير محلّه.

٤- العمل على نشر الأمور التي تؤدي إلى الودّ والتآلف بين المسلمين، والتي منها خفض الصوت عند أداء بعض العبادات، وفي بعض الآداب الإسلامية.

٥- نبْذ الأمور التي تؤدي إلى التّنافر والتّباعد بين المسلمين، والتي منها رفع الصّوت في غير محلّه ودون فائدة.

أهداف البحث: يهدُف البحثُ إلى ما يلِي:

١- الالتزام بخفض الصوت في الأمور التي يستحب أن يخفض فيها؛ اتباعا لسنة النبي ﷺ.

٢- نشر الأمور التي تؤدي إلى التحابب والتآلف بين المسلمين، والتي منها خفض الصوت في الأمور التي أخبر النبي ﷺ باستحبابه فيها.

الدراسات السابقة:

بعد طُول بحثٍ لمْ أقفْ على بحثٍ أو كتابٍ بعنوان: [التَّوْجِيهَات النَّبَوِيَّة حَوْلَ

خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ "دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ"].

تقسيماتُ البحث: اقتضتْ طبيعة البحث أن يكون في: مقدّمةٍ، وتَمْهِيدٍ، ومبْحَثَيْن، وخَاتِمَة.

أمّا المُقَدِّمَة؛ فتشتمل على: أهميّة البحث، وأسباب اختياري له، وأهداف البحث.

وأمَّا التَّمْهِيدُ: فأتناولُ فِيه التّعْرِيفَ بمُفْرَدَاتِ عُنْوَان الْبَحْثِ.

وأمَّا المَبْحَثُ الأَوَّل فهو بعنوان: "أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْعِبَادَاتِ"، وفِيهِ سِتَّةُ مَطَالِب: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الصَّلاَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الْقِتَالِ.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الدُّعَاءِ.

وأمَّا المَبْحَثُ الثَّانِي فهو بعنوان: "أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ"، وفِيهِ سِتَّةُ مَطَالِب: الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْأَسْوَاقِ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ.

وأمَّا الخَاتِمَةُ: فتشْتَمِلُ علَى أهمّ نتَائِج البَحْث, ثمّ يليهَا فهْرِس المَصَادِرِ والْمَرَاجِع.

مَنْهَجُ الْبَحْثِ: سلكتُ مَنْهَجَيْن لتحقيق أهداف البحث؛ أولًا: المنهج الاستقرائي، القائم على الاستقراء في كتب دواوين السنة؛ لاستخراج الأحاديث التي لها علاقة

بعناصر البحث. وثانيًا: المنهج التحليلي، لبيان ما تضمَّنَته هذه الأحاديث مِن أحكامٍ، وفوائدَ، وتعليماتٍ تفيد البحث.

خُطُوَاتُ عَمَلِي فِي البَحْث:

١- عزْو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية.

٢- كتابةُ الأحاديث وضبطها بالشكل.

٣- تخريج الأحاديث من مظانّها، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما أو بأحدهما؛ لصحة الحديث، وإن لم أقف على الحديث فيهما خرجتُه من كتب السنن الأربعة دون غيرها، فإن لم أقفْ عليه في الكتب الستة خرَّجتُه من الكتب الأخرى.

٤- أرتّب الكتب في التخريج على حسب الأصحية أوّلًا، فأبدأ بالكتب الستة، ثم أرتّب بقية الكتب على حسب سَنَة وفاة مصنفيها.

٥- أحكمُ على الحديث أو الأثر بما يليق بحاله من الصِّحّة أو الحُسْن أو الضَّعْف.

٦- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيتُ بالعزو إليهما دون ذكرِ الحكمِ.

٧- إذا لم يكن الحديث في الصحيحين وحكم عليه بعض أئمَّةِ الشأن اعتمدتُ حكمَهُ مَا لمْ يعارضْه إمامٌ آخرُ، فإن عارضه إمامٌ آخرُ، أَوْ كانَ فِي غيرِ الصَّحِيحَيْن ولم يحكُم عليهِ إمامٌ؛ قمتُ بدراسةِ الإسنادِ خارج البحث، ثم أحكمُ عليه حسبَ قواعِد أئمةِ الجرحِ والتعديلِ.

٨- بيان الألفاظِ الغريبةِ من خلال الرجوع إلى كتب الغريبِ واللغةِ والشروحِ.

٩- الضبط بالشكل أو الحروف لِمَا قد يُشكلُ من الألفاظِ والأسماءِ والأنسابِ.

١٠- التعريف بالأنساب، والبلدانِ والأماكنِ الواردةِ في البحث.

هذا؛ وأسألُ اللهَ العون والإخلاص والقبول، وصلّ اللهم علَى سيّدنا محمّد وعلى آلِه وصَحْبِه وَسَلّم.

التَّمْهِيدُ

التّعْرِيفُ بمُفْرَدَاتِ عُنْوَانِ الْبَحْثِ

[التَّوْجِيهَاتُ – خَفْضُ الصَّوْتِ – الْعِبَادَاتُ – الْآدَابُ الشَّرْعِيَّةِ]

التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّة:

التَّوجيهات: هي التَّعليمات التي يُزوِّد بها المسئُول مرؤُسِيه والتي ترسم كيفيّة تنفيذ الأعمال.(١)

قلتُ: ويقصد بها هنا تعليمات النبيّ محمد ﷺ لأمّته.

خَفْضُ الصَّوْتِ:

خفَضَ الصَّوتَ: ألَانَهُ وخَافَتَ به، لمْ يجهرْ به.(٢)

الْعِبَادَاتُ:

أصل معنى العبادة لغةً: – التذلّل والخضوع والانقياد والطاعة.

وشرعًا: الخضوع والانقياد الكامل لله مع الرضا، والتسليم واليقين والمحبة، والإخلاص لله تعالى.(٣)

الْآدَابُ الشَّرْعِيَّةِ:

الآداب [جمع]: مفردها أَدَب: وتعني القواعد المتَّبعة في مجال أو سلوك معيَّن.(٤)

قلتُ: وأقصدُ هنا: القواعد المتّبعة في حال إصدار الصوت عند القيام ببعض الأمور الشرعية "والتي ينبغي خفض الصوت فيها".

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٤٠٧).

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٦٩).

(٣) الأساس في السنة وفقهها – العبادات في الإسلام (١/ ١٣).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٧٤).

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ
أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْعِبَادَاتِ

وفِيهِ سِتَّةُ مَطَالِب:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الصَّلاَةِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الْقِتَالِ.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الدُّعَاءِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الصَّلاَةِ

إنَّ الصّلاة لها منزلةٌ عظيمةٌ في الإسلام؛ إذْ هيَ عمادُ الدِّين، والصِّلةُ بين العبد وربِّه، وهي الرّكن الثَّانِي من أركان الإسلام(١). وهي أوّل ما أوجبه الله من العبادات، كما أنّها أوّل عبادةٍ يحاسَب عليها المسلم يوم القيامة.(٢)

ولذلك وجبَ على كلّ مسلم أن يحافظ عليها، ويؤديها كما أدّاها النبيُّ ﷺ(٣).

ومِن كمال أدائِها أنْ يخْفض المسلم صوتَهُ حالَ القيام بها؛ حتّى لايؤذِي غيرَه من

---

(١) ووَرَدَ ذلك في حديث ابْنِ عُمَرَ "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا" قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب الإيمَانِ، بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ» (١/ ١١ح رقم ٨) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كِتَاب الْإِيمَانَ، بَاب قول النَّبِيِّ ﷺ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ (١/ ٤٥ح رقم ١٦).

(٢) وذلك في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ صَلاَتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ أَسَاءَ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ». أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب قول النبيﷺ: "كلُّ صلاة لا يتمّها صاحبها تُتَم من تطوُّعه" (٢/ ١٤٨ح رقم ٨٦٤). والترمذي في سننه، كِتَاب الصَّلاَةِ، بَاب مَا جَاءَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ الصَّلاَةُ (١/ ٥٣٥ح رقم ٤١٣)، والنسائي في سننه، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَاب الْمُحَاسَبَةِ عَلَى الصَّلاَةِ (١/ ٢٣٢ح رقم ٤٦٥). وقال الترمذي: [وَفِي البَابِ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ. حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الوَجْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الحَسَنِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ، غَيْرَ هَذَا الحَدِيثِ. وَالمَشْهُورُ هُوَ قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا]. وابن ماجه في سننه، كِتَاب إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ (١/ ٤٥٨ح رقم ١٤٢٥)، والبزار في مسنده (١٦/ ٢٧٠ح رقم ٩٤٦٢) واللفظ له، وقال: وَهَذَا الحديثُ لا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا, عَنْ أبي هريرة ﷺ, أحسن من هذا الطريق. والحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٩٤ح رقم ٩٦٥)، وقال: حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ"، وعلّق الذهبي في التلخيص قائلا: صحيح. وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٨٢)، وقال في (٢٤/ ٧٩): وَقَدْ رُوِيَ مُسْنَدًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وُجُوهٍ صِحَاحٍ، وذكر منها هذا الوجه. (قلت: حديثٌ صحيحٌ، صحّحه الحاكم والذهبي وابن عبد البر).

(٣) وذلك لقوله ﷺ: «...صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي...». جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب الأَذَانِ، بَاب **الأَذَانِ لِلْمُسَافِرِ، إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً، وَالإِقَامَةِ، وَكَذَلِكَ بِعَرَفَةَ وَجَمْعٍ، وَقَوْلِ المُؤَذِّنِ: الصَّلاَةُ فِي الرِّحَالِ، فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أَوِ المَطِيرَةِ (١/ ١٢٨ح رقم ٦٣١) من حديث مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ ﷺ.**

المصلّين بصوته المرتفع.

فَعَنِ الْبَيَاضِيِّ[1]، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ، وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ».[2] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[3] ﷺ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ، فَكَشَفَ السِّتْرَ، وَقَالَ: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ»، أَوْ قَالَ: «فِي الصَّلَاةِ».[4]

فيجبُ على كلّ مصلٍّ ألّا يجهر بصوته على غيره من المصَلّين، سواءٌ كان ذلك بالصَّلاة أو بقراءة القرآن أو غير ذلك من حديث الناس؛ لأَنّ فِي ذَلِك إيذَاءً لهم، وقطعًا لخشوعهم، ونقْصًا في صلاتهم.

قال ابن عبد البرّ: [لَا يُحَبُّ لِكُلِّ مُصَلٍّ يَقْضِي فَرْضَهُ وَإِلَى جَنْبِهِ مَنْ يَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ أَنْ يُفَرِّطَ فِي الْجَهْرِ؛ لِئَلَّا يُخَلِّطَ عَلَيْهِ، كَمَا لَا يُحُبُّ ذَلِكَ لِمُتَنَفِّلٍ إِلَى جَنْبِ

---

(١) البياضِيُّ: اسمُه فروة بن عمرو، وبياضة فَخْذٌ من الأنصار من الخَزْرجَ. [المسالك في شرح موطأ مالك (٢/ ٣٦٠)]. وهو فَرْوَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْبَيَاضِيُّ ﷺ، شهد العقبة وبدرا، وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين عَبْد اللَّهِ بْن مخرمة العامري. [تَرْجَمَتُهُ فِي: الاستيعاب (٣/ ١٢٥٩)، وأسد الغابة (٤/ ٣٤١)، والإصابة (٥/ ٢٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣١/ ٣٦٣ح رقم ١٩٠٢٢) وهو حديث صحيح؛ قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/ ٣١٩): وَحَدِيثُ الْبَيَاضِيِّ وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ ثَابِتَانِ صَحِيحَانِ. قال ابن عبد البر في الاستذكار (١/ ٤٣٥) بأنه بِرِوَايَةِ الثِّقَاتِ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ١٧): حديث صحيح.

(٣) هو الصحابي سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ وَقِيلَ: ابْنُ عُبَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْأَبْجَرِ، أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ﷺ. مشهور بكنيته. وهو من المكثرين من الرواية؛ له ألف ومائة وسبعون حديثاً. تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً. [تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/١٢٦٠)، والإصابة (٣/٦٥)].

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَاب رَفْع الصَّوْت بالقرَاءَة فِي صَلَاة اللَّيْل (٢/ ٤٩٣ح رقم ١٣٣٢) وإسناده صحيح؛ صحّحه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/ ٣١٩): والنووي في خلاصة الأحكام (١/ ٣٩٣)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ١٦).

مُتَنَفِّلٍ مِثْلِهِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَحَرَامٌ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَتَحَدَّثُوا فِي الْمَسْجِدِ بِمَا يُشْغِلُ الْمُصَلِّي عَنْ صَلَاتِهِ وَيُخَلِّطُ عَلَيْهِ قِرَاءَتَهُ، وَوَاجِبٌ لَازِمٌ عَلَى كُلِّ مَنْ يُطَاعُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجُزْ لِلْمُصَلِّي التَّالِي لِلْقُرْآنِ – فَأَيْنَ الْحَدِيثُ بِأَحَادِيثِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ].(١)

والغاية من خفض الصّوت في الصّلاة هي: "لأجْلِ أنْ يقرأَ كلُّ واحدٍ ما يقرأ من غير رفع صوتٍ؛ حتى لا يشوش القراءة على الآخرين، فإنهم لو رفعوا أصواتهم لا يدري كلُّ واحدٍ ما يقرأ، ولا يكونُ له حضورٌ".(٢)

وخَفْضُ الصَّوْت هنا يُقصَد به في حال صلاة النّافلة لا الفريضة، وأيضًا حال القيام بها في المساجد أو مع وجود غيره من الناس في مكان أدائه للنّافلة، وذلك لأنّ الفريضة الأساس فيها أنّها تقام في جماعات يقتدِي فيها المصلّينَ بإمامٍ لهم.

قال ابن عبد البر: [وَهَذَا الْحَدِيثُ مَعْنَاهُ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ إِذَا كَانَ كُلُّ أَحَدٍ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، وَأَمَّا صَلَاةُ الْفَرِيضَةِ فَقَدْ أَحْكَمَتِ السُّنَّةُ سِرَّهَا وَجَهْرَهَا، وَأَنَّهَا خَلْفَ إِمَامِ الْجَمَاعَةِ أَبَدًا، هَذِهِ سُنَّتُهَا، وَكَانَ أَصْلُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي صَلَاةِ رَمَضَانَ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْمَعْهُمْ لَهَا إِلَّا عَلَى مَا قَدْ مَضَى فِي بَابِ ابْنِ شِهَابٍ(٣) عَنْ عُرْوَةَ(٤)

(١) الاستذكار (١/ ٤٣٥).

(٢) المفاتيح في شرح المصابيح (٢/ ١٤٠).

(٣) هو مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، أَبُو بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ. وُلِدَ سَنَةَ خَمْسِينَ. رَوَى عَن: ابْنِ عُمَرَ، وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ. وَعَنْهُ: صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، مَعْمَرٌ، ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَخَلائِقُ. وثّقه (ابن سعد، والعجلي، وابن حبان، والذهبي)، وقال ابن حجر: متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وذكره ابن حجر فى المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين. مَاتَ في شهر رَمَضَان سنة أَربع وَعشْرين وَمِائَة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الطبقات الكبرى (٥/ ٣٤٨)، وتاريخ خليفة بن خياط (ص: ٣٥٦)، والثقات للعجلي (ص: ٤١٢)، والجرح والتعديل (٧١/٨)، والثقات لابن حبان (٣٤٩/٥)، والكاشف (٢١٩/٢)، وطبقات المدلسين (ص: ٤٥)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٠٦)].

(٤) هو عُرْوَة بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ الأَسَدِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ. ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ، من الثالثة، مات قبل المائة، سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان. [تقريب التهذيب (ص: ٣٨٩)].

مِنْ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى بِهِمْ لَيْلَةً وَثَانِيَةً وَثَالِثَةً ثُمَّ امْتَنَعَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْهِمْ خَشْيَةَ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْهِمْ[(١)].(٢)

وقال أبو الوليد الباجي: [قَوْلُهُ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ": ظَاهِرُهُ أَنَّ صَلَاتَهُمْ كَانَتْ نَافِلَةً لَمَعَانٍ: أَحَدُهَا: أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ فَرِيضَةً لَأَمَّهُمْ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ. وَالثَّانِي: عُلُوُّ أَصْوَاتِهِمْ وَقِرَاءَةُ جَمِيعِهِمْ، وَلَوْ كَانَتْ فَرِيضَةً لَرَفَعَ صَوْتَهُ الْإِمَامُ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّ الْمَعْهُودَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ الْفَرِيضَةَ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ بِصَلَاةِ إِمَامٍ، وَقَدْ بُيِّنَ فِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي رَمَضَانَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ جَمَعَهُمْ عَلَى إِمَامٍ فِي نَوَافِلِ رَمَضَانَ].(٣)

والنَّهي في قوله: «وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ»: يتناول مَن هو داخل الصّلاة وخارجها.(٤)

وقد يحتجّ البعض ويقول بأن كلًّا منهما يؤدّي طاعَةً بقراءة القرآن في الصّلاة، فما هي الغَاية إذًا مِن خَفْض الصَّوت بِهِ؟ **أجاب الباجي على ذلك قائلًا:** [وَإِنْ كَانَ الْقُرْآنُ قِرَاءَةَ جَمِيعِهِمْ، وَقِرَاءَةُ كُلِّ طَاعَةٌ وَقُرْبَةٌ، فَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ – وَاَللَّهُ أَعْلَمُ – أَنْ لَا يُنَاجِيَهُ بِهِ عَلَى وَجْهٍ مَكْرُوهٍ مِنْ رَفْعِ صَوْتِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ ﷺ: «وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ»؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ إِيذَاءَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَمَنْعًا مِنْ الْإِقْبَالِ عَلَى الصَّلَاةِ، وَتَفْرِيغِ السِّرِّ لَهَا، وَتَأَمُّلِ مَا يُنَاجِي بِهِ رَبَّهُ مِنْ الْقُرْآنِ، وَإِذَا كَانَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَمْنُوعًا حِينَئِذٍ لِإِيذَائِهِ الْمُصَلِّينَ بِهَ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب الجُمُعَةِ، بَابُ مَنْ قَالَ فِي الخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ: أَمَّا بَعْدُ (٢/ ١١ح رقم ٩٢٤)، ومسلم في صحيحه، كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، وَهُوَ التَّرَاوِيحُ (١/ ٥٢٤ح رقم ٧٦١) كلاهما من حديث أمّ المؤمنين عَائِشَة "رَضِيَ اللهُ عَنْهَا".

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٣/ ٣١٦).

(٣) المنتقى شرح الموطإ (١/ ١٥٠).

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٧٠٢).

فَبِأَنْ يُمْنَعَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ أَوْلَى وَأَحْرَى].(١)

وأمّا إذا كان المسلم يصلّي في بيتِه، أوْ فِي مسجدٍ منفردًا بصلاةً جهريّة، أو صلاة ليلٍ من قيام أو تهجّد، فهو مخيّر بين الجَهْر بالقراءة والإسْرارِ بها. **فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ**(٢)، **قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ "رَضِيَ اللهُ عَنْهَا"**(٣) **كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ فَقَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا أَسَرَّ بِالْقِرَاءَةِ، وَرُبَّمَا جَهَرَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.**(٤)

فقولها (رُبَّمَا أَسَرَّ، وَرُبَّمَا جَهَرَ): ليجمع بين الفضيلتَيْن، ففي كل منهما فضيلة، فإذا كان في وقت القراءة من يستمع قراءته، وينتفع بسماعها، ووجد نشاطًا لارتفاع صوته، فيرفع صوتَه ويجهر بالقراءة، وإن كان عنده نيَام أو مصلّين يتشوّشون بقراءته فيسرّ.(٥)

فالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجَهْرَ وَالْإِسْرَارَ جَائِزَانِ فِي قِرَاءَةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ، ولكنْ وَرَدَ

---

(١) المنتقى شرح الموطإ (١/ ١٥٠).

(٢) هو عبد الله بن أبي قيس، ويقال: ابن قيس، ويقال: ابن أبي موسى، أبو الأسود النصري بالنون، الحمصي. ثقةٌ مخضرمٌ من الثانية. [تقريب التهذيب (ص: ٣١٨)].

(٣) هي أم المؤمنين عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ (رضي الله عنها)، الصِّدِّيقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ، الْمُبَرَّأَةُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ، عَقَدَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ وَهِيَ بِكْرٌ، وَبَنَى بِهَا بِالْمَدِينَةِ وَلَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا. روت عن: النَّبِيُّ ﷺ الكثير، وعن أبيها ﷺ، وغيرهما. وعنها: الأسود بن يزيد النَّخَعِيُّ، وابن أختها عروة بن الزبير، وغيرهما. تُوُفِّيَ ﷺ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَتُوُفِّيَتْ فِي أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ ﷺ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهَا فِي: معرفة الصحابة لابن منده (ص٩٣٩)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٣٢٠٨/٦)، وأسد الغابة (١٨٦/٧)، والإصابة (٢٣١/٨)].

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتَاب الصَّلَاة، بَاب وقْت الوِتْر (٢/ ٥٧٣ح رقم ١٤٣٧). والترمذي في سننه كتَاب الصَّلَاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ (١/ ٥٧١ح رقم ٤٤٩) واللفظ له، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. والنسائي في سننه، كِتَاب قِيَامِ اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ، بَابُ كَيْفَ الْقِرَاءَةُ بِاللَّيْلِ (٣/ ٢٢٤ح رقم ١٦٦٢). وابن ماجه في سننه، كتاب إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ وَالسُّنَّةِ فِيهَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي القراءة فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، (٢/ ٣٧٤ح رقم ١٣٥٤).قلت: إسناده صحيحٌ؛ قال النووي في خلاصة الأحكام (١/ ٣٩٣): رَوَاهُ النَّسَائِيّ بِإِسْنَاد صَحِيح. وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٤١٣): أخرجه أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَابْن مَاجَه بِإِسْنَاد صَحِيح.

(٥) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٧/ ٩٩).

فِي حديثٍ آخَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ التَّوَسُّطُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْإِسْرَارِ.

فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيّ[١]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ ﷺ[٢] يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ، قَالَ: وَمَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ[٣]، وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ صَوْتَكَ»، قَالَ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَرَرْتُ بِكَ، وَأَنْتَ تُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَكَ»، قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوقِظُ الْوَسْنَانَ[٤]، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ - زَادَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ: - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا».[٥]

فإذا كان المقصود برفع الصوت في الصّلاة مِن أجْل أن تُسمع نفسك ما تقرأ،

---

(١) هو الصحابي أَبُو قَتَادَةَ الحَارِثُ بنُ رِبْعِيّ عَلَى الصَّحِيحِ, وَقِيلَ: اسْمُهُ النُّعْمَانُ. وَقِيلَ: عَمْرٌو، الأَنْصَارِيُّ السُّلَمِيُّ ﷺ، فَارِسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ, وَهُوَ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ. شَهِدَ أُحُداً وَالخَنْدَقَ وَالحُدَيْبِيَةَ، وَلَهُ عِدَّةُ أَحَادِيثَ. حدَّث عَنْهُ: أَنَسُ بنُ مَالِكٍ ﷺ، وَسَعِيدُ بنُ المُسَيّبِ، وَآخَرُونَ. تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِين عَن سَبْعِينَ عَاماً. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ٧٤٩)، والاستيعاب (١/ ٢٨٩)، وأسد الغابة (١/ ٦٠٥)، والإصابة (٧/ ٢٧٢)].

(٢) هُوَ الصحابي عَبْد الله بْن أَبي قحافة بن عامر بن عَمْرو القرشي، أَبُو بكر الصديق ﷺ خَلِيفَة رسول الله ﷺ، وصاحبه في الغار، أول الناس إسلاما، وهاجر مع رسول الله ﷺ، وشهد معه المشاهد كلها، ومناقبه وفضائله كثيرة جدا. توفي سَنَة ثلاث عشرة من الهجرة، وهُوَ ابن ثلاث وستين سَنَة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معجم الصحابة للبغوي (٣/ ٤٤٦)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٢٢/١)، والاستيعاب (١٦١٤/٤)، وأسد الغابة (٣٤/٦)، والإصابة (١٤٤/٤)].

(٣) هو أمير المؤمنين الفاروق عُمَرُ بْن الْخَطَّابِ بْن نُفَيْل بن عبد العُزى، العدوي القرشي، أبو حفص ﷺ. أحد العشرة, وأحد فقهاء الصحابة ﷺ, وثاني الخلفاء الراشدين, شهد بدراً والمشاهد إلا تبوك. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الاستيعاب (١١٤٤/٣)، وأسد الغابة (٤/ ١٣٧)، والإصابة (٤/ ٤٨٤)].

(٤) الْوَسْنَانَ: أَيِ النَّائِمَ الَّذِي لَيْسَ بمُسْتَغْرِقٍ فِي نَوْمِه. [النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٨٦)].

(٥) أخرجه أبو داود في سننه، كِتَاب الصَّلَاةِ، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (٢/ ٤٩٢ح رقم ١٣٢٩) ١٣٢٩) واللفظ له، والترمذي في سننه، كتَاب الصَّلاَةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ (١/ ٥٦٩ح رقم ٤٤٧) وقال: [وَفِي البَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ هَانِئٍ، وَأَنَسٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَإِنَّمَا أَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ إِنَّمَا رَوَوْا هَذَا الحَدِيثَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ مُرْسَلاً]. قال النووي في خلاصة الأحكام (١/ ٣٩١): رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِإِسْنَاد صَحِيح.

لطرْد وساوس الشيطان، ومنع السهو الذي قد يحصل، ولكي تعِي ما تقرأ من آيات، ولزيادة الخشوع، فلا حرج في ذلك، ولكن بالقَدْر الذي يتحقّق به ذلك دون زيادة.

"وقد اختلف العلماء في أيّ العمَلَيْن أفضل: التّناجي سرًّا مع الله، أم الجَهْر؟ لما في ذلك من تَضَاعُف الأَجْر في تَذْكِرَةِ الغَافِلِ وطَرْدِ العَدُوّ، وما حَكَمَ به النّبيُّ ﷺ بينهما، فإنّه لم يترك أبا بكرٍ على صفته، ولا عمر، وقال لهذا: ارْفَعْ صوْتَكَ قليلًا حتّى يقتدي بِكَ من سَمِعَكَ، وقال لعُمَر: اخْفِض من صوتكَ قليلًا لئَلّا يتأذَّى بك من يحتاج إلى النّوم، وهذا إنّما كان في حقّ أبي بكرٍ للقَطْع على الخلُوص بنيّته، وسلامَتِه عن الرِّياء، وتَصْدِيقِه له في قوله: "أَسْمَعْتَ مَنْ نَاجَيتَ"، وأمّا غيرُهُ فالسِّرُّ له أفضل؛ لأنّه أقرب له إلى الخلاص، وأَسْلَم من الآفات".(١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ(٢) أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ حُذَافَةَ(٣) السَّهْمِيَّ(٤) قَامَ يُصَلِّي، فَجَهَرَ بِصَلَاتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ابْنَ حُذَافَةَ، لَا تُسْمِعْنِي وَأَسْمِعْ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ».(٥)

---

(١) المسالك في شرح موطأ مالك (٣/ ٣٧٦).

(٢) هو الصحابي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، اختلف في اسمه اختلافا كثيرا، والصحيح: عبد الرحمن بن صخر الدَّوْسِي اليَمَانِي. كنّاه رسول الله ﷺ أبا هريرة. أسلم عام خَيْبَر، وشهدها مع رسول الله ﷺ، ثم لزمه رغبة في العلم. روى عن: النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر ﷺ، وجماعة. وعنه: ابن عباس، وابن عمر ﷺ، وآخرون. وروى له الجماعة. وهو أكثر الصحابة رواية للحديث بإجماعٍ، له خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثا. مات سنة سبع، وقيل سنة ثمان، وقيل سنة تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الاستيعاب (٤/ ١٧٦٨)، وأسد الغابة (٦/ ٣١٨)، والإصابة (٧/ ٣٤٨)].

(٣) هو عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سهم القرشي السهمي، أبو حذافة أو أبو حذيفة. من السابقين الأولين. يقال: شهد بدرا، ولم يذكره موسى بن عقبة ولا ابن إسحاق ولا غيرهما من أصحاب المغازي. يقال: مات في خلافة عثمان، حكاه البغويّ. وقال أبو نعيم: توفّي بمصر في خلافة عثمان، وكذلك قال ابن يونس: إنه توفي بمصر ودفن بمقبرتها. [الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٥٠)] مختصرًا.

(٤) السَّهْمِي: بِفَتْح السِّين وَسُكُون الْهَاء وَفِي آخرهَا مِيم، نِسْبَة إِلَى سهم بن عَمْرو. [اللباب (١٥٨/٢)].

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١٤/ ٧٢ح رقم ٨٣٢٦)، والبزار في مسنده (١٤/ ٢٩٧ح رقم ٧٩٠٦) بسند حسن؛ حسن؛ حسّنَه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٣٣٧)، وفي نتائج الأفكار (٢/ ١٥).

ويُفهَم من هذا الحديث أنّ من وُضِع في مكانٍ يُقتدَى به، جازَ له الجهر بعملِه، بخلاف غيره.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر: "فَمَنْ كَانَ إِمَامًا يُسْتَنُّ بِعَمَلِهِ، عَالِمًا بِمَا لِلَّهِ عَلَيْهِ، قَاهِرًا لِشَيْطَانِهِ، اسْتَوَى مَا ظَهَرَ مِنْ عَمَلِهِ وَمَا خَفِيَ؛ لِصِحَّةِ قَصْدِهِ، وَمَنْ كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَالْإِخْفَاءُ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى عَمَلُ السَّلَفِ" واستدلّ الحافظ ابن حجر على النّوع الثاني أي الذي يكون الإخفاء في حقّه أفضل بهذا الحديث.[1]

(١) فتح الباري (١١/ ٣٣٧).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن

حثَّ النبيّ ﷺ أمّتَه على قراءة القرآن ورغّب فيه؛ لما فيه مِن فضائل كثيرة، ومِن فضائله، أنّه يشفع لقارئه يوم القيامة.(١) وما أحْوجنَا – وكلّنا أصحاب ذنُوب وخطايَا – في يوم القيامة إلى شفاعةٍ تُنجِينا مِن أهوالِه وشدائِده.

وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ(٢) ﷺ، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»**(٣). أي بتحسين أصواتكم.

قالَ ابْن بطّال: [في هذا الحديث أحال النبي ﷺ على الأصوات التي تتزيّن بها التلاوة في الأسماع، لا الأصوات التي تمجّها الأسماع لإنكارها، وجفائها على

(١) وذلك في حديث أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، ...». جزء من حديث: أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَاب فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَسُورَةِ الْبَقَرَةِ (١/ ٥٥٣ح رقم ٨٠٤). ويقول أبو العباس القرطبي في شرحه: [قَوْلُهُ: "فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا": هذا على جهة التوسّع في الإفهام، وتحقيقه: أنّه يُشفَع له بسببه؛ فإمّا الملائكة الذين كانوا يشاهدُون تلاوته، أو مَن شاء الله تعالَى ممّن يُشفِّعهم فيه بسببه، وهذه الشفاعة على تقدير أن يكون القارئ صاحب كبيرة في تخليصه من النّار، وإن لم يكن عليه ذنوب؛ شُفِّع له في ترفيع درجاته في الجنّة، أو في المسابقة إليها، أو في جميعهما، أو ما شاء الله منها، إذ كل ذلك بكرمه تعالى وتفضّله]. [المفهم (٢/ ٤٣٠)].

(٢) هو الصحابي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَدِيّ بْنِ جُشَمِ الْأَنْصَارِيُّ ﷺ يُكْنَى أَبَا عُمَارَةَ، رَدَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَدْرٍ، وَأُحُدٍ لِصِغَرِ سِنِّهِ، وَأَوَّلُ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ، وَقِيلَ أُحُدٌ، وَغَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قال ابن حجر: "له ولأبيه صحبة، وقال أيضا: هو الّذي افتتح الريّ سنة أربع وعشرين في قول أبي عمرو الشيبانيّ، وخالفه غيره. ومات في إمارة مصعب بن الزبير سنة اثنتين وسبعين". [يُنْظَر تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لابن منده (ص: ٢٨٩)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٣٨٤)، والإصابة (١/ ٤١١)].

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه معلّقا بالجزم، كِتَاب التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الكِرَامِ البَرَرَةِ» (٩/ ١٥٨)، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة،أبواب فضائل القرآن، باب كيف يستحبُّ الترتيل في القراءة (٢/ ٥٩٤ح رقم ١٤٦٨)، والنسائي في سننه، كِتَابُ الِافْتِتَاحِ، باب تَزْيِين الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ (٢/ ١٧٩ح رقم ١٠١٥)، وابن ماجه في سننه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابٌ فِي حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ (٢/ ٣٦٦ح رقم ١٣٤٢) وهو حديث صحيح. [ينظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٢/ ٦٩٨)، وأسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (ص: ١٥٦)].

حاسة السمع، وتألّمها بقرع الصوت المنكر، وقد **قال تعالى: {إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ}**[١] لجَهَارتِه والله أعلم، وشدة قرعه للسّمع، وفي اتباعه أيضًا لهذا المعنى بقوله: **«مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»**[٢][٣] ما يقوّي قولنا ويشهد له، وقد تقدم في فضائل القرآن، ونزيده هاهنا وضوحًا، فنقول: إنّ الجهر المراد في قوله: «يَجْهَرُ بِهِ» هو إخراج الحروف في التلاوة عن مساق المحادثة بالأخبار، بإلذاذ أسماعهم بحسن الصوت وترجيعه لا الجهر المنهي عنه الجافي على السامع، كما قال عزّ وجلّ للنبي ﷺ: **{وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً}**[٤]، وكما قال تعالى في حقّ النبي ﷺ: **{وَلاَ تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ}**[٥]، وقوله: **{أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تَشْعُرُونَ}**[٦]، دليلٌ أنّ رفْع الصّوت على المتكلّم بأكثر مِن صوتِه مِن الأذَى له، والأذَى خطِيئَة].[٧]

(١) سورة لقمان: من الآية رقم (١٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب التَّوْحِيدِ، بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «المَاهِرُ بِالقُرْآنِ مَعَ الكِرَامِ البَرَرَةِ» (٩/ ١٥٨ح رقم ٧٥٤٤) وهذا لفظه، ومسلم في صحيحه، كِتَاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَاب اسْتِحْبَابِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ (١/ ٥٤٥ح رقم ٧٩٢).

(٣) قلتُ: الجهر به ليس معناه أن يرفع الإنسان صوته بقراءة القرآن فيؤذي بقراءته السامعين له ويُذهب الخشية، ولكن المراد إظهار الصوت بقدر منخفض مع تحسينه وترقيقه. قال الإمام العيني: "قَالَ الْكرْمَانِي: يجْهر بِهِ مَعْنَاهُ بتحسين صَوته وتحزينه وترقيقه، وَيسْتَحب ذَلِك مَا لم تخرجه الألحان عَن حد الْقِرَاءَة، فَإِن أفرط حَتَّى زَاد حرفا أَو أَخْفى حرفا، فَهُوَ حرَام". [عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٠/ ٤١)].

(٤) سورة الإسراء: من الآية رقم (١١٠).

(٥) سورة الحجرات: من الآية رقم (٢).

(٦) سورة الحجرات: من الآية رقم (٢).

(٧) شرح صحيح البخارى لابن بطال (١٠/ ٥٤٢، ٥٤٣).

وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ[١]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ».[٢]

قال الإمام الترمذي إثر روايته لهذا الحديث: "وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، لأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ العَلاَنِيَةِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنَ العُجْبِ، لأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ العَمَلَ لاَ يُخَافُ عَلَيْهِ العُجْبُ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ عَلاَنِيَتِهِ".[٣]

والحديثُ دليلٌ على أنّ إخفاء القراءة أفضل من الجهر بها، كما أنّ إخفاء الصدقة أفضل من إعلانها، وذلك لقربه من الإخلاص، والسّلامة من الرّياء.[٤]

كما أنّ خفض الصوت من الأمور المستحبّة عند الصحابة ﷺ عند قراءتهم للقرآن الكريم، **فَعَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ[٥] قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّونَ خَفْضَ**

---

(١) هو الصحابي عُقْبَةُ بن عَامِرِ بْنِ عَبْسِ بْنِ عَمْرِو الجُهَنِيُّ المِصْرِيُّ ﷺ، وَيُكَنَّى أَبَا حَمَّادٍ، وَقِيلَ: أَبُو أَسَدٍ، وَقِيلَ: أَبُو عَمْرٍو، وَقِيلَ: أَبُو عَبْسٍ، صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وغيرهما ﷺ. وحَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو الخَيْرِ مَرْثَدٌ اليَزَنِيُّ، وَسَعِيدُ بنُ المُسَيِّبِ، وَخَلْقٌ سِوَاهُما. كَانَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ، وكَانَ شَاعِرًا، وَلِيَ الْجَيْشَ لِمُعَاوِيَةَ بَعْدَ مَوْتِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. تُوُفِّيَ بِمِصْرَ آخِرَ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ٢١٥٠)، والاستيعاب (٣/ ١٠٧٣)، وأسد الغابة (٤/ ٥١)، والإصابة (٤/ ٤٢٩)].

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (٢/ ٤٩٤ح رقم ١٣٣٣)، والترمذي في سننه، كتاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابٌ "دون ترجمة للباب" (٥/ ٣٠ح رقم ٢٩١٩) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، والنسائي في سننه، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَاب الْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ (٥/ ٨٠ح رقم ٢٥٦١). قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٣٢٩): حسنه الترمذي. قلت: وحسّنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ١٩).

(٣) سنن الترمذي (٥/ ٣١).

(٤) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (١٨/ ١٠).

(٥) هو قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ بضم المهملة وتخفيف الموحدة، الضُّبَعي بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو عبد الله البصري. ثقة، من الثانية، مخضرم، مات بعد الثمانين، ووهم من عدّه في الصحابة. [تقريب التهذيب (ص: ٤٥٧)].

خَفْضَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْجَنَائِزِ».(١)

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ(٢)**: أَنَّهُ كَرِهَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْجِنَازَةِ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْقِتَالِ.**(٣)

والحِكمة في خفض الصوت عِنْد تِلَاوَة الْقُرْآن: "ليتدبّر مَعَانِيه، ويتأمّل أَحْكَامه"(٤).

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق (١/ ٨٣ رقم ٢٤٧)، ووكيع في الزهد، بَابُ الْحَزَنِ وَفَضْلِهِ (ص: ٤٦٢ رقم ٢١١)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، باب فِي رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْجِنَازَةِ (٢/ ٤٧٤ رقم ١١٢٠١)، وفي كِتَاب الْسير، باب رَفْع الصَّوْتِ فِي الْحَرْبِ (٦/ ٥١٣ رقم ٣٣٤٢٠)، وابن المنذر في الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٥/ ٣٨٩ رقم ٣٠٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى، كِتَابُ السِّيَرِ، بَابُ الصَّمْتِ عِنْدَ اللِّقَاءِ (٩/ ٢٥٨رقم ١٨٤٦٦)، والبغوي في شرح السنة، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ الإِسْرَاعِ بِالْجِنَازَةِ (٥/ ٣٢٥ إثر الحديث رقم ١٤٨٢). وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يؤمَرُ به من الصَّمت عند اللقاء (٤/ ٢٩٢رقم ٢٦٥٦) وليس فيه إلا ذكر القتال، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْجِهَادِ، حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيّ (٢/ ١٢٦رقم ٢٥٤٣) وليس فيه إلا ذكر القتال، وقال الحاكم: حَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيّ أَوْلَى بِالْمَحْفُوظِ، وعلّق الذهبي قائلا: على شرط البخاري ومسلم. وجميعهم من طريق قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ.

قلتُ: والأثر صحيحٌ، وإن كان فيه قتادة والحسن مدلّسان، إلا أن الحسن البصري ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين (ص: ٢٩)، وهي: من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلّس إلا عن ثقة كابن عيينة. فيتبقّى تدليس قتادة، ولكن للأثر شاهد مرفوع من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ": «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ». أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يؤمَرُ به من الصَّمت عند اللقاء (٤/ ٢٩٣رقم ٢٦٥٧)، والحاكم في المستدرك، كِتَابُ الْجِهَادِ، حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيّ (٢/ ١٢٧رقم ٢٥٤٤) وقال: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَحَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيّ شَاهِدُهُ، وَهُوَ أَوْلَى بِالْمَحْفُوظِ"، وعلّق الذهبي في تلخيصه قائلًا: "هذا أصحّ". والأثر ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ١٤٧) وقال: " المتن – أي متن الأثر – له شاهدٌ من حديث أبي موسى الأشعري، رواه أبو داود وسكت عنه، فهو عنده حديثٌ صالح للعمل، به والاحتجاج".

(٢) هو سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة، قُتِل بين يدي الحجّاج سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين. [تقريب التهذيب (ص: ٢٣٤)].

(٣) أخرجه وكيع في الزهد، بَابُ الْحَزَنِ وَفَضْلِهِ (ص: ٤٦٣ رقم ٢١٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَاب الْسير، باب رَفْع الصَّوْتِ فِي الْحَرْبِ (٦/ ٥١٣ رقم ٣٣٤٢١). بإسناد صحيح.

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٢٦٩).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

لقد أمرَ الله تعالَى عباده بالتّأدّب مع رسول الله ﷺ وتوقيره، **قال تعالى: {لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً}**(١).

ومن مظاهر توقير النبي ﷺ عدم رفع الصوت فوق صوته، فقد نهَى الله عن ذلك وجعله محبطًا للعمل، **قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}**(٢).

والصحابة رضوان الله عليهم قد طبّقُوا ذلك عمليًّا في حياتهم مع رسول الله ﷺ، ويوضّح ذلك الصحابيّ "عروة بن مسعود"(٣) ﷺ عندما أتى النبيَّ ﷺ نائبًا عن أهل قريش؛ ليتفاوض مع الرسول ﷺ أثناء صلح الحديبية، وكان على الشِّرْك في ذلك الوقت، فشهدَ للصحابة رضوان الله عليهم بشدّة محبّتهم وتوقيرهم وتعظيمهم لرسولهم ﷺ، والحقّ ما شهدتْ به الأعداء. ومن تعظيم الصّحابة ﷺ لهُ ﷺ خفضهم لأصواتهم عنده.

فكانَ "عُرْوَة" وهو عند الصّحابةِ ﷺ، يَرْمُقُهم بعَيْنَيه، ويلحظ أحوالهم مع رسول الله ﷺ، فأخبر بذلك أصحابه من المشركين بعدما عادَ إليهم، وظلّ يصِف لهم الصّحابةَ ﷺ قائلًا لقومِهِ: «**... أَيْ قَوْمِ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى المُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا**

(١) سورة الفتح: الآية رقم (٩).

(٢) سورة الحجرات: الآية رقم (٢).

(٣) هو الصحابي عروة بْن مَسْعُود بن معتّب بن مالك الثقفي، أَبُو مَسْعُود، وقيل أَبُو يعفور، شهد صلح الحديبية. خرج يدعو قومه إِلَى الإسلام، فأظهر دينه رجاء ألا يخالفوه لمنزلته فيهم، فلما أشرف على قومه – وقد دعاهم إِلَى دينه– رموه بالنبل من كل وجه فأصابه سهم فقتله. [الاستيعاب (٣/ ١٠٦٦)] مختصرًا.

يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ،...»[(١)].

والحِكمة من خفض أصواتهم عنده: "إجلالاً له وتوقيرًا"[(٢)].

ولمّا ارتفع صوت الصحابيين الجليلين أبي بكر وعمر "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا" عند رسول الله ﷺ أنزل الله عزَّ وجلّ في ذلك قرآنًا، يحثّهما على عدم رفع أصواتهما عند رسول الله ﷺ، وتعليمًا للصحابة ﷺ وتعليمًا لجميع الأمّة من بعدهم، فجاء الخطاب من الله تعالى بصيغة التحذير لا بصيغة التقرير خوفًا من سُوء العاقبة المترتّب على ذلك الأمر، وهو إحباط الأعمال، **فقال تعالى: {أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}**[(٣)].

فَعَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[(٤)]**، قَالَ: "كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا"، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الشُّرُوطِ، بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ (٣/ ١٩٣ح رقم ٢٧٣١).

(٢) شرح القسطلاني (٤/ ٤٤٨).

(٣) سورة الحجرات: من الآية رقم (٢).

(٤) هو عَبْدُ اللهِ بنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ زُهَيْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ جُدْعَانَ. أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ القُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، المَكِّيُّ، القَاضِي، الأَحْوَلُ، المُؤَذِّنُ. وُلِدَ فِي خِلاَفَةِ عَلِيٍّ، أَوْ قَبْلَهَا. روى عَنْ: عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، وَأُخْتِهَا؛ أَسْمَاءَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وغيرهم ﷺ. وعَنْهُ: رَفِيقُهُ؛ عَطَاءُ ابنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَمْرُو بنُ دِينَارٍ، وآخرون. وَثَّقَهُ: ابن سعد، والعجلي، وأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: الإِمَامُ الحُجَّةُ الحَافِظُ، وقال أيضا: وثَّقه غير واحد. وقال ابن حجر: أدرك ثلاثين من الصحابة ثقةٌ فقيهٌ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمائَةٍ. [تَرْجَمَتُهُ فِي: الطبقات الكبرى (٦/ ٢٤)، والثقات للعجلي (ص: ٢٦٨)، والجرح والتعديل (٥/ ٩٩)، والثقات لابن حبان (٥/ ٢)، وتاريخ الإسلام (٣/ ٢٦٢)، وسير أعلام النبلاء (٥/ ٨٨)، وتقريب التهذيب (ص: ٣١٢)].

أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ[١] أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ[٢] – قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ – فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلاَفِي، قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلاَفَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ} [الحجرات: ٢]" الآيَةَ. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ[٣]: «فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ[٤]».[٥] فكان بعد نزول الآية، الامتثال المباشر والإذعان لأمرِ الله عزّ وجلّ مِن الصحابيَّيْن الجليلَيْن أبِي بكر وعمر "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا"؛ فكَانَ عُمَرُ ﷺ كما قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إثر الحديث السابق: «فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ».

قلتُ: وإن كان ابن الزبير لم يذكر عن أبى بكر ﷺ مثل ما ذكر عن عمر ﷺ، فقد روى الحاكم بسنده **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ {إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ} [الحجرات: ٣] ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ، وَالَّذِي**

---

(١) هو الصحابي الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ بْنِ عِقَالِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ التميمي المجاشعيّ الدرامي. وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنينا والطائف، وهو من المؤلّفة قلوبهم، وقد حسن إسلامه. رَوَى عَنْهُ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٌ "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا". قال ابن دريد: اسم الأقرع بن حابس فراس، وإنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفا في الجاهلية والإسلام، واستعمله عبد الله بن عامر على جيش سيّره إلى خراسان، فأصيب بالجوزجان هو والجيش، وذلك في زمن عثمان. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معجم الصحابة للبغوي (١/ ١٩٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٣٣٦)، والاستيعاب (١/ ١٠٣)، وأسد الغابة (١/ ٢٦٤)، والإصابة (١/ ٢٥٢)].

(٢) الرجل الآخر هو: القَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ؛ لتصريح أبو بكر ﷺ باسمه في رواية البخاري في صحيحه، كِتَابُ المَغَازِي، بابٌ "دون ترجمة" (٥/ ١٦٨ ح رقم ٤٣٦٧).

(٣) ابْنُ الزُّبَيْر: هو عبدُ الله بْن الزُّبَيْر، وأُطلِق الأب على الجدّ؛ لأنّ أبا بكر هو أبو أمّ عبد الله يعني أسماء. [الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٨/ ١٠١)].

(٤) قوله: (وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ – يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) فيه أن الجد للأم يسمى أبا؛ قال تعالى: {ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء} [النساء:٢٢] والجد للأم داخل في ذلك. [التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٣/ ٢٦٧)].

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ} [الحجرات: ٢] الآيَةَ (٦/ ١٣٧ح رقم ٤٨٤٥).

أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُكَلِّمُكَ إِلَّا كَأَخِي السِّرَارِ حَتَّى أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.(١)

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ: [وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يُنْهَوْا عَنِ الْجَهْرِ مُطْلَقًا، حَتَّى لَا يَسُوغَ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يُكَلِّمُوهُ بِالْهَمْسِ وَالْمُخَافَتَةِ، وَإِنَّمَا نُهُوا عَنْ جَهْرٍ مَخْصُوصٍ مُقَيَّدٍ بِصِفَةٍ، أَعْنِي الْجَهْرَ الْمَنْعُوتَ بِمُمَاثَلَةِ مَا قَدِ اعْتَادُوهُ مِنْهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُوَ الْخُلُوُّ مِنْ مُرَاعَاةِ أُبَّهَةِ النُّبُوَّةِ، وَجَلَالَةِ مِقْدَارِهَا، وَانْحِطَاطِ سَائِرِ الرُّتَبِ وَإِنْ جَلَّتْ عَنْ رُتْبَتِهَا].(٢)

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ(٣): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ(٤)، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ، فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ، مُنَكِّسًا رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: شَرٌّ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ مُوسَى(٥): فَرَجَعَ إِلَيْهِ المَرَّةَ الآخِرَةَ بِبِشَارَةٍ عَظِيمَةٍ، فَقَالَ: "اذْهَبْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ التَّفْسِيرِ، باب تَفْسِير سُورَةِ الْحُجُرَاتِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٢/ ٥٠١ ح رقم ٣٧٢٠) وقال: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وأقرّه الذهبي.

(٢) تفسير القرطبي (١٦/ ٣٠٦).

(٣) هو الصحابي أَنَسُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ، أَبُو حَمْزَةَ الْخَزْرَجِي ﷺ، خَدَمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرًا، وَغَزَا مَعَه ثَمَانِ غَزَوَاتٍ، وَدَعَا لَهُ النبي ﷺ بِكَثْرَةِ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، روى عن: النبي ﷺ، وعن أبي بكر ﷺ، وجماعة. وعنه: قَتَادَة، وعبد العزيز بن زياد، وعدة. أحد المكثرين من الرواية عن رسول الله ﷺ حيث روى ألفين ومائتين وست وثمانين حديثا. قال ابن المَدِيني: آخر من بقي بالبَصْرة من أصحاب النبي ﷺ. مات سنة ثلاث وتسعين على الأصح، وقد جاوز المائة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: أسد الغابة (١/ ٢٩٤)، والإصابة (١/ ٢٧٥)].

(٤) هو الصحابي ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ﷺ، يُكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ، كَانَ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ، جَهِيرَ الصَّوْتِ، شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجَنَّةِ، رَوَى عَنْهُ: أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، وَبَنُوهُ مُحَمَّدٌ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَقَيْسٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَغَيْرُهُمْ. اسْتُشْهِدَ بِالْيَمَامَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لابن منده (ص: ٣٣٦)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٤٦٤)، والاستيعاب (١/ ٢٠٠)، وأسد الغابة (١/ ٤٥٠)، والإصابة (١/ ٥٠٩)].

(٥) وهو مُوسى بْن أَنَس بْن مالك الأَنصارِيُّ، راوي الحديث عن أنس بن مالك ﷺ.

إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَكِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ".(١)

وإذا كان النبيّ محمد ﷺ قد انتقل إلي الرفيق الأعلى، فلابدّ أيضًا للمسلمين أن يعظّموه ويوقّروه بعد مماته، كما كانوا في حياته؛ لأنّ حرمتَه ميتًا كحرمته حيًّا، ويجبُ على مَن زارَ النبي ﷺ في قبره، أو استمع إلي سنّتِه، أن يخفض صوته تأدّبا مع رسول الله ﷺ.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: وَمَعْلُومٌ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَحُرْمَتِهِ فِي أَيَّامِ حَيَاتِهِ، وَبِهِ تَعْلَمُ أَنَّ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ الْيَوْمَ مِنِ اجْتِمَاعِ النَّاسِ قُرْبَ قَبْرِهِ ﷺ وَهُمْ فِي صَخَبٍ وَلَغَطٍ، وَأَصْوَاتُهُمْ مُرْتَفِعَةٌ ارْتِفَاعًا مُزْعِجًا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ، وَلَا يَلِيقُ، وَإِقْرَارُهُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرِ، وَقَدْ شَدَّدَ عُمَرُ ﷺ النَّكِيرَ عَلَى رَجُلَيْنِ رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا فِي مَسْجِدِهِ ﷺ **وَقَالَ: "لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَأَوْجَعْتُكُمَا ضَرْبًا"**(٢).(٣)

وفي ذِكر عمر ﷺ المدينة خصوصًا في هذا الأثر دون غيرها من الأماكن والبلدان الأخرى، **قال ابن رجب:** إنما فرّق عمر ﷺ بين أهل المدينة وغيرها في هذا؛ لأن أهل المدينة لا يخفى عليهم حرمة مسجد رسول الله ﷺ وتعظيمه، بخلاف من لم يكن من أهلها؛ فإنه قد يخفى عليه مثل هذا القدر من احترام المسجد، فعفى عنه بجهله. (٤)

وممّا ذُكر أيضًا في كراهة رفع الصوت عند قبر النبي ﷺ بعد مماته **قول الحافظ**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ تَفْسِيرِ القُرْآنِ، بَابُ {لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ} [الحجرات: ٢] الآيَةَ (٦/ ١٣٧ح رقم ٤٨٤٦).

(٢) الأثر أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الصَّلاَةِ، بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي المَسَاجِدِ (١/ ١٠١ رقم ٤٧٠). وهو كالتالي: عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي المَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا – أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ – قَالاَ: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧/ ٤٠٣).

(٤) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٣٩٥).

ابن كثير: [قَالَ الْعُلَمَاءُ: يُكْرَهُ رَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَ قبره ﷺ كما كان يكره في حياته عليه الصلاة والسلام، لِأَنَّهُ مُحْتَرَمٌ حَيًّا، وَفِي قَبْرِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ دَائِمًا].(١)

وقال ابن عطية في تفسيره: "وكره العلماء رفع الصوت عند قبر النبي ﷺ، وبحضرة العالِم، وفي المساجِد".(٢)

وقال القاضي عياض في ذلك أيضا: [وَاعْلَمْ أَنَّ حُرْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ وَتَوْقِيرَهُ وَتَعْظِيمَهُ لَازِمٌ كَمَا كَانَ حَالَ حَيَاتِهِ.. وَذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهِ ﷺ، وَذِكْرِ حَدِيثِهِ وَسُنَّتِهِ، وَسَمَاعِ اسْمِهِ وَسِيرَتِهِ، وَمُعَامَلَةِ آلِهِ وَعِتْرَتِهِ، وَتَعْظِيمِ أهل بيته وصحابته. قال أَبُو إِبْرَاهِيمَ التُّجِيبِيُّ(٣):«وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَتَّى ذَكَرَهُ أَوْ ذُكِرَ عِنْدَهُ أَنْ يَخْضَعَ وَيَخْشَعَ، وَيَتَوَقَّرَ وَيُسَكِّنَ مِنْ حَرَكَتِهِ، وَيَأْخُذَ فِي هَيْبَتِهِ وَإِجْلَالِهِ بِمَا كَانَ يَأْخُذُ بِهِ نَفْسَهُ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ.. وَيَتَأَدَّبُ بِمَا أَدَّبَنَا الله به. قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ – القاضي عياض–: «وَهَذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ سَلَفِنَا الصَّالِحِ وَأَئِمَّتِنَا الْمَاضِينَ ﷺ»].(٤)

(١) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٤٣).

(٢) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/ ١٤٥).

(٣) التُّجِيبِيّ: بضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق وكسر الجيم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحت في آخرها باء منقوطة بواحدة، هذه النسبة ال هذه النسبة الى تجيب وهي قبيلةى تجيب وهي قبيلة. [الأنساب (٣/ ١٩)]. وهو إسحاق بن إبراهيم التُّجْيبي، مولاهم الطُّلَيْطِلي، أبو إبراهيم المالكي، العلَّامة مصنّف كتاب "النصائح." كان فاضلًا ورِعًا مشاوَرًا في الأحكام، يُقرئ الفقه بحانوته بسوق الكتّاب بقُرْطُبَة. وحدّث عن: أحمد بن خالد، ومحمد بن عمر بن لُبابة. [تاريخ الإسلام ط التوفيقية (٢٦/ ٤٠)].

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢/ ٩١).

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ

أعلمَ النبي محمد ﷺ أمّته بأنّه مِن ضمن حقوق المسلم على أخيه المسلم أن يتّبع جنازته إذا مات، **فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ»**[(١)].

وهذا الإعلام منه ﷺ لأمّته، يؤكّد حرصه ﷺ على تعليم أمته ونصحه لهم بما ينفعهم دنيا وآخرة، وبما يعود عليهم بالخير، فباتباع الجنازة يحصل المسلم على أجرٍ عظيم، وهو أنْ يكتب له قيراط واحد إذا صلّى على الجنازة فقط، أمّا إذا صلّى عليها وتبعها حتى تُدفَن فله قيراطان، والقيراط مثل جبل أحد. **عَنْ ثَوْبَانَ**[(٢)]، **مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ».**[(٣)]

وكي تحصل أمّة الحبيب محمد ﷺ على أجر اتباع الجنازة كاملًا دون نقصان، فقد أمرهم بعدم رفع الصوت أثناء اتباعها، **فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُتْبَعُ الْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ، وَلَا نَارٍ».**[(٤)] يعني لا تصحب برفع صوتٍ مطلقًا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ الأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ (٢/ ٧١ ح رقم ١٢٤٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب السَّلَامِ، بَابُ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ رَدُّ السَّلَامِ (٤/ ١٧٠٤ ح رقم ٢١٦٢) واللفظ له.

(٢) هو الصحابي ثَوْبَانُ بْنُ بُجْدُدٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ ﷺ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقِيلَ: ابْنُ جَحْدَرٍ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ حِمْيَرَ، أَصَابَهُ سِبَاءٌ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَعْتَقَهُ، رَوَى عَنْهُ: شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَأَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، وَأَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، وغيرهم. تُوُفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لابن منده (ص: ٣٥٩)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٥٠١)، والاستيعاب (١/ ٢١٨)، وأسد الغابة (١/ ٤٨٠)، والإصابة (١/ ٥٢٧)].

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ وَاتِّبَاعِهَا (٢/ ٦٥٤ ح رقم ٩٤٦).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب النار يُتْبَعُ بها الميت (٥/ ٨١ ح رقم ٣١٧١) =

ولا بنارٍ إلى القبر.[1]

ولكن للأسف نرى عجبًا أثناء تشييع الجنائز؛ فنرى من يرفع صوته بالكلام بل بالقهقهة والضّحك، بل أحيانًا نسمع من يرفع صوته بالكلام البذِيء، وهذا يصدر من هؤلاء في موقفٍ هو مِن أشدّ مواقف العظة والاعتبار، وهذا إنّما يدلّ على غاية الغفلة من هؤلاء وأمثالهم، وغاية بُعْدِهم عن تطبيق سنّة الحبيب محمد ﷺ.

ومِن حِرْص الصحابة ﷺ على تطبيق سنّة النبي محمد ﷺ في اتّباع أوامره، واجتناب نواهيه، كانُوا يستحبُّون خفض الصّوت عند تشييع الجنائز. **فَعَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّونَ خَفْضَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ**

=وسنده ضعيف؛ قال عبد الحق الأشبيلي في الأحكام الوسطى (٢/ ١٣٨): وهذا إسناد منقطع. وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٣/ ٥٣): والْحَدِيث لَا يَصح وَلَو كَانَ مُتَّصِلا، للْجَهْل بِحَال بَاب بن عُمَيْر، رَاوِيه عَن رجل عَن أَبِيه، عَن أبي هُرَيْرَة. وقال ابن الملقن في تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (٢/ ٢٢): رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَفِي إسْنَاده مَجْهُولَانِ.

ولكن للحديث شواهد: شاهد من حديث أَبِي سَعِيدٍ، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَاب الْجَنَائِزِ، باب مَا قَالُوا فِي الْمَيِّتِ يُتْبَعُ بِالْمِجْمَرِ (٢/ ٤٧٣ ح رقم ١١١٨٠) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُتْبَعُ الْجِنَازَةُ بِصَوْتٍ، وَلَا بِنَارٍ، وَلَا يُمْشَى أَمَامَهَا» وإسناده ضعيف به رجل مبهم.

وشاهد من حديث ابن عمر، أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الْجَنَائِزِ، بَابٌ ما جاء فِي النَّهْيِ عَنْ النِّيَاحَةِ (٢/ ٥١٩ ح رقم ١٥٨٣) عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتْبَعَ جِنَازَةٌ مَعَهَا رَانَّةٌ. وفيه "أبو يحيى القتات": لين الحديث [تقريب التهذيب (ص: ٦٨٤)].

وشاهد من حديث أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ، أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الْجَنَائِزِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجِنَازَةِ لَا تُؤَخَّرُ إِذَا حَضَرَتْ وَلَا تُتْبَعُ بِنَارٍ (٢/ ٤٦٠ ح رقم ١٤٨٧) أَوْصَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَقَالَ: لَا تُتْبِعُونِي بِمِجْمَرٍ، قَالُوا لَهُ: أَوَسَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وفيه "أبو حريز عبد الله بن حسين": صدوق يخطىء [تقريب التهذيب (ص: ٣٠٠)].

وشاهد من حديث عمرو بن العاص موقوفًا، أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَاب الْإِيمَانَ، بَابُ كَوْنِ الْإِسْلَامِ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ وَكَذَا الْهِجْرَةِ وَالْحَجِّ (١/ ١١٢ رقم ١٢١) عندما حَضَره أصحابه وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ، فقال لهم:"... فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ، وَلَا نَارٌ،...". **فيصير حديث أبي هريرة بهذه الشواهد حسنًا لغيره.**

(١) المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (٨/ ٣٣٦).

الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْجَنَائِزِ».[١]

وورد ذلك أيضًا عن التابعين، **فعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْجِنَازَةِ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْقِتَالِ.**[٢]

ويؤكّد خفض الصوت عند الجنازة في عهد الصّحابة ﷺ، **ما رواه أَيُّوب**[٣] **السختياني**[٤]**، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي قِلَابَةَ**[٥] **فِي جِنَازَةٍ فَسَمِعْنَا صَوْتَ، قَاصٍّ قَدِ ارْتَفَعَ صَوْتُهُ وَصَوْتُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «إِنْ كَانُوا لَيُعَظِّمُونَ الْمَوْتَ بِالسَّكِينَةِ».**[٦] أي بالوقار وخفض أصواتهم.

وأختمُ هذا المطلب بقول الإمام النووي – رَحِمَهُ اللهُ – في ما يقولُه الماشي مع الجَنَازة، حيث قال: [يُستحبّ له – أي الماشي مع الجَنَازة– أن يكون مشتغلًا بذكر

---

(١) سبق تخريج الأثر والحكم عليه في المطلب الثاني من هذا المبحث، وهو أثرٌ صحيح.

(٢) سبق تخريج الأثر والحكم عليه في المطلب الثاني من هذا المبحث، وإسناده صحيح.

(٣) هو أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَة كَيْسَان السَّخْتِيَانِي، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو بكر البصري. ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد، من الخامسة. مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون. [تقريب التهذيب (ص: ١١٧)].

(٤) السَّخْتِياني: بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بواحدة وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها في آخرها النون، هذه النسبة إلى عمل السختيان وبيعها وهي الجلود الضأنية ليست بأدم. [الأنساب (٧/ ٩٦)].

(٥) قِلَابَة: بكسر أوله وتخفيف ثانيه وفتح الموحدة تليها هاء. [توضيح المشتبه (٧/ ٢٥٨)]. وأبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، أبو قِلَابة البصري. ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب يسير. من الثالثة، مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة، وقيل بعدها. [تقريب التهذيب (ص: ٣٠٤)].

(٦) الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، باب فِي رَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْجِنَازَةِ (٢/ ٤٧٤ رقم ١١٢٠٠)، وأحمد بن حنبل في الزهد (ص: ٢٤٦ رقم ١٧٥١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢/ ٢٨٥) واللفظ له، جميعهم بإسناد صحيح. وإن كان في إسناد ابن أبي شيبة "عَبْد الْوَهَّابِ الثَّقَفِيّ" وهو ثقةٌ تغيّر قبل موته بثلاث سنين، كما قال الحافظ ابن حجر [تقريب التهذيب (ص: ٣٦٨)]، إلّا أنّ الحافظ الذهبي قال مدافعًا عنه: "لَكِنْ مَا ضَرَّهُ تَغَيُّرُهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْ زَمَنَ التَّغَيُّرِ بِشَيْءٍ" [سير أعلام النبلاء (٩/ ٢٣٩)]، قلت: وقد تابعه "حمّاد بْن زَيْد" عند الإمام أحمد وأبي نعيم.

الله تعالى، والفِكر فيما يلقاه الميّت، وما يكون مصيرُه، وحاصلُ ما كان فيه، وأنّ هذا آخرُ الدنيا ومصيرُ أهلها، وليحذرْ كلَّ الحذرِ من الحديث بما لا فائدةَ فيه، فإن هذا وقتُ فِكر وذكر تقبحُ فيه الغفلةُ واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ، فإنّ الكلامَ بما لا فائدة فيه منهيٌّ عنه في جميع الأحوال، فكيف هذا الحال؟!.

واعلم أنّ الصوابَ المختارَ ما كان عليه السلفُ ﷺ، وهو السكوتُ في حال السّير مع الجنازة، فلا يُرفع صوتًا بقراءةٍ، ولا ذكرٍ، ولا غير ذلك، والحِكمةُ فيه ظاهرة، وهي أنّه أسكنُ لخاطره، وأجمعُ لفكره فيما يتعلق بالجنازة، وهو المطلوبُ في هذا الحال، فهذا هو الحقّ، ولا تغترّنّ بكثرة مَن يُخالفه، فقد قال أبو عليّ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ ﷺ ما معناه: "الْزَمْ طُرُقَ الْهُدَى وَلَا يَضُرُّكَ قِلَّةُ السَّالِكِينَ، وإِيَّاك وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ"(١).(٢)

(١) ذكره الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٣٦).

(٢) الأذكار، كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما، بابُ ما يقولُه الماشي مع الجَنَازة (ص: ١٦٠).

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ

خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الْقِتَالِ

مِن ضِمن الأمور التي يستحبّ فيها خفض الصوت: خفض الصوت أثناء القتال، وذلك لما وردَ في حديث **أبي موسى الأشعري** ﷺ[١]: **«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ»**[٢]. وهذا منه ﷺ رفقًا بالمقاتلِين؛ "لئلّا يجتمع عليهم مشقّة القتال مع مشقّة رفع الصّوت، وكان ﷺ رحيمًا بالمؤمنين، والله تعالى يسمع الصوت الخفيّ كما يسمع العالي"[٣].

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ «يَكْرَهُونَ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ».[٤]

وَعَنْهُ أيضًا قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّونَ خَفْضَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَعِنْدَ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْجَنَائِزِ».[٥] وكذلك ورد عن التّابعين، **فعَنْ سَعِيدِ بْنِ**

---

(١) هو الصحابي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ بن سُليم، أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﷺ. كان من أطيب الصحابة صوتاً, ومن فقهائهم وقرائهم، أمَّرَهُ عمر ﷺ، ثم عثمان ﷺ، وهو أحد الحَكَمين بصفِّين (سنة ٣٧هـ). مات سنة خمسين وقيل بعدها. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/ ١٧٤٩)، والاستيعاب (٣/ ٩٧٩)، وأسد الغابة (٣/ ٣٦٤)، والإصابة (٤/ ١٨١)].

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يؤمَرُ به من الصَّمت عند اللقاء (٤/ ٢٩٣رقم ٢٦٥٧)، والحاكم في المستدرك، كِتَابُ الْجِهَادِ، حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ (٢/ ١٢٧رقم ٢٥٤٤) وهذا لفظه، وقال: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَحَدِيثُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ شَاهِدُهُ، وَهُوَ أَوْلَى بِالْمَحْفُوظِ"، وعلّق الذهبي في تلخيصه قائلًا: "هذا أصحّ". والأثر ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ١٤٧) وقال: رواه أبو داود وسكت عنه، فهو عنده حديثٌ صالح للعمل، به والاحتجاج".

(٣) شرح سنن أبي داود لابن رسلان (١١/ ٤٤٧).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب فيما يؤمَرُ به من الصَّمت عند اللقاء (٤/ ٢٩٢رقم ٢٦٥٦) بسند صحيح، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كِتَابُ الْجِهَادِ، حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ (٢/ ١٢٦رقم ٢٥٤٣)، وعلّق الذهبي في تلخيصه قائلًا: على شرط البخاري ومسلم.

(٥) سبق تخريج الأثر والحكم عليه في المطلب الثاني من هذا المبحث، وهو أثرٌ صحيح.

جُبَيْرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْجِنَازَةِ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الْقِتَالِ.(١) فيكره رفع الصوت بالصراخ أو الصياح أثناء القتال، إلَّا في ذكر الله تعالى، فلا بأس به. **قال علي القاري** في شرح الأثر الوارد عن قَيْسِ بْنِ عُبَادَةَ في كراهية الصحابة ﷺ للصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ: "أي بغير ذكر الله، قال المظهر: عادة المحاربين أن يرفعوا أصواتهم إما لتعظيم أنفسهم، أو لإظهار كثرتهم بتكثير أصواتهم، أو لتخويف أعدائهم، أو لإظهار الشجاعة بأن يقول: أنا الشجاع الطالب للحرب، والصحابة كانوا يكرهون رفع الصوت بشيء منها إذ لا يتقرب بها إلى الله تعالى، بل يرفعون الأصوات بذكر الله، فإن فيه فوز الدنيا والآخرة". (٢)

وقال القرطبي المفسّر في ذِكر الله ﷻ أثناء القتال: "قال قتادة: افترض الله عزّ وجل ذِكْرَهُ عَلَى عِبَادِهِ، أَشْغَلَ مَا يَكُونُونَ عِنْدَ الضِّرَابِ بِالسُّيُوفِ. وَحُكْمُ هَذَا الذِّكْرِ أَنْ يَكُونَ خَفِيًّا؛ لِأَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي مَوَاطِنِ الْقِتَالِ مَكْرُوهٌ إِذَا كَانَ الذَّاكِرُ وَاحِدًا، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْجَمِيعِ عِنْدَ الْحَمَلَةِ فَحَسَنٌ، لِأَنَّهُ يَفُتُّ فِي أَعْضَادِ الْعَدُوِّ". (٣)

ورفع الصوت أثناء القتال قد يكون دليلًا على ضعف المقاتِل وفشله، **قالتْ السيّدةُ عائشةُ "رَضِيَ الله عنْهَا" يوْمَ الْجَمَلِ، وسَمِعَتْ منازعةَ أصحابِها وكثْرةَ صِياحِهِم: "المنَازعةُ فِي الحَرْبِ خَوَرٌ، والصِّيَاحُ فِيها فشَلٌ، ومَا برأْيِي خَرَجْتُ معَ هؤُلَاء"**(٤). **وقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ الثَّقَفِيّ**(٥) **لرجلٍ من الجُنْد في يوم**

---

(١) سبق تخريج الأثر والحكم عليه في المطلب الثاني من هذا المبحث، وإسناده صحيح.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٥٤٠).

(٣) تفسير القرطبي (٨/ ٢٤).

(٤) ذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد (١/ ٨٩)، ولم أقفْ عليه مسندًا.

(٥) هو الصحابي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ. شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ, وَوَلِي مِنْ قِبَلِ قِبَلِ عُمَرَ ﷺ الْوِلَايَاتِ، كَانَ يُعَدُّ مِنَ الدُّهَاةِ وَشَهِدَ الْيَمَامَةَ, وَفُتُوحَ الشَّامِ، وأُصِيبَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهِ بِالْيَرْمُوكِ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، حَدَّثَ عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ: أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ ﷺ، وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ: مَسْرُوقٌ، وَقَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالشَّعْبِيُّ فِي آخَرِينَ. وتوفي سنة خمسين. وقيل: سنة إحدى وخمسين بالكوفة أميرًا عليها لمعاوية، واستخلف عليها عند موته ابنه عروة.. [يُنْظَر تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٥٨٢)، والاستيعاب (٤/ ١٤٤٥)، والإصابة (٦/ ١٥٦)].

القادسيّة[١] وَكان المُغِيرةُ عَلَى الرَّجَّالَةِ[٢]: «اجْلِسْ فَإِنَّ الْقِيَامَ وَالْكَلَامَ عِنْدَ الْقِتَالِ فَشَلٌ،...»[٣].

كما كان النبيُّ ﷺ يُوصِي أصحابَه ﷺ بأن يسيروا إلى أعدائهم في القتال برفقٍ وتأنٍّ خافضِين لأصواتهم؛ حتّى لا يشعرَ بهم عدوّهم، فيباغتوهم بالهجوم.

ولذلك أوصَى النبي ﷺ عليًّا ﷺ[٤] يَوْمَ خَيْبَرَ[٥] قائلًا له: «...انْفُذْ[٦] عَلَى رِسْلِكَ[٧]، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ... »[٨]. أي: امض على رفقٍ وسكونٍ حتّى تبلغَ فناءَهم. [٩]

---

(١) القادسيّة: قرية قرب الكوفة، من جهة البر، بينها وبين الكوفة خمسة عشر فرسخا، وبينها وبين العذيب أربعة أميال، عندها كانت الوقعة العظمى بين المسلمين وفارس، قتل فيها أهل فارس، وفتحت بلادهم على المسلمين. [مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع (٣/ ١٠٥٤)]. وهي بين النّجف والحيرة، شمال غرب الكوفة، جنوب كربلاء. [أطلس الحديث النبوي (ص:٢٩٩)].

(٢) الرَّجَّالَة: بفتح راء وتشديد جيم جمع رَاجِل خلاف الفارس. [مجمع بحار الأنوار (٢/ ٢٩٦)].

(٣) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، كِتَابُ الْمَغَازِي، باب غَزْوَةُ الْقَادِسِيَّةِ وَغَيْرُهَا (٥/ ٤٨٤ رقم ٩٧٨٠) بسند صحيح.

(٤) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ﷺ، أبو الحسن، ابن عم النبي ﷺ وصهره، يكنى أبا تراب، ولد قبل البعثة بعشر سنين, من السابقين الأولين، وأحد العشرة المبشرين, شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها إلا غزوة تبوك, رابع الخلفاء الراشدين أمير المؤمنين. استشهد ﷺ في سنة أربعين. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الاستيعاب (٣/ ١٠٨٩)، ومعرفة أسامي أرداف النبي ﷺ (ص: ٢٠)، وأسد الغابة (٤/ ٨٧)، والإصابة (٤/ ٤٦٤)].

(٥) خَيْبَر: الموضع المذكور في غزاة النبي ﷺ، وحصونها شمال المدينة المنورة لمن يريد الشام (١٧٠ كم)، منها حصن: ناعم، والقموص، والشق، والنطاة، والسلالم، والوطيح، والكتيبة. فتحت بعد صلح الحديبية مباشرة في أول المحرم سنة ٧ هـ، مع فدك، ووادي القرى، وتيماء. [ينظر: معجم البلدان (٢/ ٤٠٩)، وأطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة (ص: ١٦٨)].

(٦) انفُذْ: بضم الفاء: امضِ. [فَتْحِ الباري (٨/ ٢٥٦)].

(٧) رِسْلِك: بكسر الراء: أي على مهلك. (المصدر السابق).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الإِسْلاَمِ وَالنُّبُوَّةِ، وَأَنْ لاَ يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ (٤/ ٤٧ح رقم ٢٩٤٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (٤/ ١٨٧٢ح رقم ٢٤٠٦) وهذا لفظه، وكلاهما من حديث سَهْل بْن سَعْدٍ ﷺ.

(٩) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ٥٥٢).

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الدُّعَاءِ.

إن الدُّعاء له منزلةٌ عظيمةٌ في الإسلام؛ حيث يشعر المسلم من خلاله بلذّة الصِّلة والقُرب من الله سبحانه وتعالى، ولِمَ لا؟ والدعاء هو العبادة، **فَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ** ﷺ[1]، **قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ"، ثُمَّ قَرَأَ: {وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}**[2]. [3]

فيستحبّ للمسلم الإكثار من الدعاء، فقد أمرنَا الله سبحانه وتعالى بأن ندعُوه ونلجأ إليه ﷻ دائمًا، ولكن ينبغي أن لا يتجاوز الإنسان منّا حدودَه مع ربّه ﷻ أثناء الطّلب، وأن يتأدّب مع خالقه. **قال الله تعالى: {ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}**[4]. وفي معنى قوله: "إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ"، **يقول الإمام الطبري:** "إنّ معناه إن ربكم لا يحبّ من اعتدى، فتجاوز حدَّه الذي حدَّه لعباده في دعائه ومسألتِه ربَّه، ورفعه صوته فوق الحدّ الذي حدَّ لهم في دعائهم إيّاه،

---

(١) هو الصحابي النعمان بن بشير بن ثعلبة بن سعد بن خلاس بن زيد بن مالك الأغر الأنصاري الخزرجي ﷺ، وأمه عمرة بنت رواحة، تجتمع هي وزوجها فِي مالك الأغر. ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بثماني سنين وسبعة أشهر، وقيل: بست سنين، والأول أصح. وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة فِي قول، لَهُ ولأبويه صحبة، يكنى أبا عبد الله. روى عن النّبي ﷺ، وعن عمر وعائشة "رضي الله عنهما". روى عَنْهُ ابناه: مُحَمَّد، وبشير، والشعبي، وغيرهم. قتل سنة خمس وستين. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الاستيعاب (٤/ ١٤٩٦)، وأسد الغابة (٥/ ٣١٠)، والإصابة (٦/ ٣٤٦)].

(٢) سورة غافر: الآية رقم (٦٠).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب الدعاء (٢/ ٦٠٣ ح رقم ١٤٧٩)، والترمذي في سننه، سننه، كتاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِ (٥/ ٢٢٧ ح رقم ٣٢٤٧) واللفظ له، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وابن ماجه في سننه، كتاب الدُّعَاءِ، باب فضل الدعاء (٥/ ٥ ح رقم ٣٨٢٨).

(٤) سورة الأعراف: الآية رقم (٥٥).

ومسألتهم، وفي غير ذلك من الأمور،...".[١]

والله ﷻ قريبٌ من عباده، **قال الله ﷻ: {وَإِذا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذا دَعانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ}.**[٢]

ويستفاد من هذه الآية: "أنّه لا ينبغى رفع الصوت في العبادات إلّا بالمقدار الذي حدّده الشَّرع في الصلاة الجهريّة، وهو أن يسمَعه مَن بالقرب مِنه، فمن تعمّد المبالغة في الصِّياح حين الدعاء، كان مخالفًا لأمر ربّه وأمر نبيّه". [٣]

ولكن من الملَاحَظ أنَّ بعض الناس يبالغ في رفع الصوت أثناء دعائه، ظنًّا منه أنّه كلّما رفع صوته بالدعاء قُبِل دعاؤُه وزادَ ثوابُه. وهذا مخالفٌ لسُنَّة الحبيب محمد ﷺ، **فَعَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالدُّعَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ قَرِيبًا مُجِيبًا يَسْمَعُ دُعَاءَكُمْ وَيَسْتَجِيبُ". ثُمَّ قَالَ: "يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ أَوْ يَا أَبَا مُوسَى أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ".**[٤]

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ابن حبان: قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا»، لَفْظَةُ إِعْلَامٍ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ، مُرَادُهَا الزَّجْرُ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالدُّعَاءِ. [٥]

وورد في لفظٍ آخر عند الشيخين – البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى – استحباب خفض الصوت عند الذِّكر والتّكبير والتّهليل.

فَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى

(١) تفسير الطبري = جامع البيان (١٢/ ٤٨٦).

(٢) سورة البقرة: الآية رقم (١٨٦).

(٣) تفسير المراغي (٢/ ٧٥).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٣٢/ ٣٨٣ ح رقم ١٩٦٠٥) وهذا لفظه، وابن حبان كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كِتَاب الرَّقَائِقِ، بَابُ الْأَذْكَارِ (٣/ ٨٤ح رقم ٨٠٤) بسند صحيح.

(٥) وذلك في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٣/ ٨٥ إثر الحديث السابق ذكره).

أَنْفُسِكُمْ[(١)]**، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ».**[(٢)]

قال القسطلاني: "وموضع التّرجمة – وهو: بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ – مِن معنى الحديث؛ لأنّ حاصل المعنى فيه أنّه عليه الصلاة والسلام كره رفع الصّوت بالذِّكر والدُّعاء". [(٣)]

وقال الإمام النووي في معنى الحديث: "أي ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ وَاخْفِضُوا أَصْوَاتَكُمْ، فَإِنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ إِنَّمَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ لِبُعْدِ مَنْ يُخَاطِبُهُ؛ لِيُسْمِعَهُ، وَأَنْتُمْ تدعون الله تعالَى ولَيْسَ هو بأصَمّ ولا غائِب، بَلْ هُوَ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، وَهُوَ مَعَكُمْ بِالْعِلْمِ وَالْإِحَاطَةِ. فَفِيهِ النَّدْبُ إِلَى خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ إِذَا لَمْ تَدْعُ حَاجَةٌ إِلَى رَفْعِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا خَفَضَهُ كَانَ أَبْلَغَ فِي تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ، فإِنْ دعتْ حاجةٌ إلى الرَّفْعِ، رَفَعَ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الأَحَادِيثُ". [(٤)]

---

(١) ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، بهمزة وصل وفتح موحدة، أي: ارفقوا بأنفسكم بخفض الأصوات، فإنّكم تدعون سميعًا قريبًا. [مجمع بحار الأنوار (٢/ ٢٧٩)].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ (٤/ ٥٧ ح رقم ٢٩٩٢) واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ (٤/ ٢٠٧٦ ح رقم ٢٧٠٤).

(٣) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٥/ ١٣٥).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/ ٢٦).

خُلَاصَةُ الْمَبْحَث الْأَوَّل

بهذا أكون قد انتهيتُ بعونٍ من الله ﷻ وتوفيقٍ منه سبحانه وتعالى من المبحث الأول، والذي بعنوان: "أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْعِبَادَاتِ"، وأستخلصُ منه ما يلِي:

أنّ على كل مسلم خفضَ صوتِه أثناء قيامه ببعض الأمور التعبّديّة؛ التزامًا واتّباعًا وتطبيقًا لسنّة رسولنا محمد ﷺ، وذلك حال: الصلاة، وقراءة القرآن، وعند قبر الرسول محمد ﷺ، وعند تشييع الجنائز، وحال القتال، وعند الدعاء.

فيخَفْضُ المسلمُ صوْتَه حَالَ الصَّلاَةِ؛ حتّى لايؤذِي غيرَه من المصلّين بصوتِه المرتفع، ولا يشوّش بقراءته في الصلاة على الآخرين؛ وذلك حتى يكون لهم جميعًا حضورٌ في الصلاة وعدم قطع مناجاتهم لربهم ﷻ.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن؛ ليتدبّر مَعَانِيه، ويتأمّل أَحْكَامه، وكي لا ينفر السامع له من ارتفاع صوته ويتأذّى به.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ إجلالاً له وتوقيرًا وتعظيمًا له ﷺ، وذاك لَازِمٌ أيضًا بَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا كَانَ حَالَ حَيَاتِهِ ﷺ.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ؛ مراعاةً لحُرْمة الميّت، كما أنّ ذلك أسْكَن لخاطر المشيّع، وأجمعُ لفكره فيما يتعلّق بالجنازة مِن التفكّر فيما كان فيه الميّت قبل موته، وفيما سيلقاه بعد الموت، وكيف سيكون مصيرُه، وأنّ هذا آخرُ الدنيا ومصيرُ أهلها جميعًا.

ويخَفْضُ صوْتَه حَالَ الْقِتَالِ؛ لئلّا يجتمع على المقاتِل مشقّة القتال مع مشقّة رفع الصّوت، ولأنّ رفع الصّوت قد يكون دليلًا على ضعف المقاتِل وفشله.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ الدُّعَاءِ"؛ تأدّبًا مع الله ﷻ، وفيه توقير وتعظيم وعدم تجاوز العبد لحدوده مع خالقه سبحانه، والله سَمِيعٌ قَرِيبٌ، عالمٌ بأحوال جميع خلقه، ومحيطٌ بشؤونهم، ومطّلعٌ عليهم، فلا يحتاج إلى رفع أصواتهم عند الدعاء.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ

وفِيهِ سِتَّةُ مَطَالِب:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ.

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْأَسْوَاقِ.

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ.

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا.

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: خَفْضُ الصَّوْتِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ

من السلوكيّات الخاطئة عند بعض النّاس العطاس والتثاؤُب بصوتٍ مرتفع، فهو سلوكٌ غير مقبول، فضلًا عن أنّه مخالف للسنّة النبويّة المطهّرة. **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ»**(١).

ومعنى (غَضَّ بِهَا صَوْته): أي لم يرفعه بصيحةٍ كما يفعله العامّة. (٢)

قال التوربشتي: "هذا نوعٌ من الأدب بين يدي الجلساء، وذلك لأنّ العاطس لا يأمَن عند العطاس ممّا يكرهه الرّاءُون من فضلات الدّماغ".(٣)

فمن السُّنّة أن يغطِّي الإنسان فمه عند العطاس ويخفض صوته، **قال الحافظ ابن حجر: [**وَمِنْ آدَابِ الْعَاطِسِ: أَنْ يَخْفِضَ بِالْعَطْسِ صَوْتَهُ، وَيَرْفَعَهُ بِالْحَمْدِ، وَأَنْ يُغَطِّي وَجْهَهُ؛ لِئَلَّا يَبْدُوَ مِنْ فِيهِ أَوْ أَنْفِهِ مَا يُؤْذِي جَلِيسَهُ، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا؛ لِئَلَّا يتَضَرَّر بذلك. قَالَ ابن الْعَرَبِيّ: الْحِكْمَةُ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ بِالْعُطَاسِ، أَنَّ فِي رَفْعِهِ إِزْعَاجًا لِلْأَعْضَاءِ، وَفِي تَغْطِيَةِ الْوَجْهِ أَنَّهُ لَوْ بَدَرَ مِنْهُ شَيْءٌ آذَى جَلِيسَهُ، وَلَوْ لَوَى عُنُقَهُ صِيَانَةً لِجَلِيسِهِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ الِالْتِوَاءِ، وَقَدْ شَاهَدْنَا مَنْ وَقَعَ لَهُ ذَلِكَ] (٤).

والتثاؤب يكرهه الله ﷻ، وهو من الشيطان، كما أخبر بذلك رسولنا محمد ﷺ، ففي

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كِتَاب الْأَدَبِ، بَابٌ فِي الْعُطَاسِ (٧/ ٣٧٥ ح رقم ٥٠٢٩) واللفظ له، والترمذي في سننه، كتاب الأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيرِ الوَجْهِ عِنْدَ العُطَاسِ (٤/ ٣٨٣ ح رقم ٢٧٤٥) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) فيض القدير (٥/ ١٤٩).

(٣) الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (٣/ ١٠٣٧).

(٤) فتح الباري (١٠/ ٦٠٢).

الحديث الذي رواه أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ".**(١)

ولأنّ التثاؤب من الشيطان، فعلى كل مسلم أن يردّه ما استطاع، **فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ».**(٢)

والحِكمة في ردّ التثاؤب هي منع دخول الشيطان، **فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ».**(٣)

وبعض الناس يعلِي صوته بالتثاؤب ويصدر أصواتًا أثناءه، كأن يقول: ها أو آه أو نحو ذلك، وهذه الأصوات التي يصدرها فيها مخالفة للسنة النبوية، وتؤدي إلى ضحك الشيطان ودخوله في جوفه. **فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ».**(٤)

وفي رواية الإمام الترمذي: «**... وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا**

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَاب الأَدَبِ، بَاب إِذَا تَثَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ (٨/ ٥٠ ح رقم ٦٢٢٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَابُ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَكَرَاهَةِ التَّثَاؤُبِ (٤/ ٢٢٩٣ ح رقم ٢٩٩٤).

(٣) أخرجه مسلم في كِتَاب الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَاب تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَكَرَاهَةِ التَّثَاؤُبِ (٤/ ٢٢٩٣ ح رقم ٢٩٩٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الأَدَبِ، بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ العُطَاسِ وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّثَاؤُبِ (٨/ ٤٩ح رقم ٦٢٢٣).

اسْتَطَاعَ وَلاَ يَقُولَنَّ: هَاهْ هَاهْ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ».[١]

وفي رواية أخرى للترمذي أيضا: «**... فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آهْ آهْ إِذَا تَثَاءَبَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ».**[٢] **قال الخطابي:** "معنى هذا الكلام تحذير السّبب الذي يتولّد منه الثوباء، وهو التوسّع في المطعم، والإستكثار من الأكل؛ حتى تكتظّ به المعدة، فيكون من الثوباء, وإنما أضيف إلى الشيطان؛ لأنه هو الذي يدعو الإنسان إلى إعطاء النفس شهوتها من الطعام ويزيّن له ذلك, فإذا قال: "ها" يعني بالغ في التثاؤب، ضَحِك الشيطان فرحًا بذلك".[٣]

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيرِ الوَجْهِ عِنْدَ العُطَاسِ (٤/ ٣٨٤ ح رقم ٢٧٤٧) وقال: حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(٢) جزء من حديث: أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأَدَبِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيرِ الوَجْهِ عِنْدَ العُطَاسِ (٤/ ٣٨٣ ح رقم ٢٧٤٦) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٣) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) (٣/ ١٥١٧).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي
خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ

لقد أمرَ الله تعالى بتعظيم المساجد وتشريفها **فقالَ تعَالَى: {فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ}.** (١) أي: يتعبّد لله فِي بُيُوتٍ عظيمة فاضلة، هي أحبّ البقاع إليه، وهي المساجد. (٢)

نَعَم المساجد هي أحبّ البقاع إلى الله، وقد أخبر النبي ﷺ بذلك.(٣)

وقد أعدّتْ هذه المساجد لذكر الله ﷻ والصلاة وقراءة القرآن وغير ذلك، فقد أخبر النبي ﷺ بذلك الأَعْرَابِيّ الّذِي بَالَ فِي المَسْجِدِ، **فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ».**(٤) وقد يُظَنّ الحصر في هذه

---

(١) سورة النور: الآيتان رقم (٣٦، ٣٧).

(٢) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٥٦٩)

(٣) وذلك في الحديث الذي رواه أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا». أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها (١/ ٤٦٤ح رقم ٦٧١). وقال القرطبي في شرحه: "أي أحب بيوت البلاد أو بقاعها، وإنما كان ذلك لما خُصّت به من العبادات والأذكار واجتماع المؤمنين وظهور شعائر الدين وحضور الملائكة". [المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٢٩٤)].

قلت: وفي رواية ابنِ عُمَر "رضي الله عنهُمَا": «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟ قَالَ: "لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ جِبْرِيلَ"، فَسَأَلَ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ مِيكَائِيلَ، فَجَاءَ فَقَالَ: "خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِد، وَشَرُّهَا الأَسْوَاق».أخرجه ابن حبان كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كِتَاب الصَّلَاةِ، بَاب الْمَسَاجِدِ، ذِكْر الْبَيَانِ بِأَنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ فِي الدُّنْيَا الْمَسَاجِدُ (٤/ ٤٧٦ح رقم ١٥٩٩) فيه عطاء بن السائب رمي بالاختلاط، وجرير بن عبد الحميد: ممن روى عنه بعد الاختلاط [الكواكب النيرات (ص: ٣٢٧)]، لكن يشهد له حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم في كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها (١/ ٤٦٤ح رقم٦٧١)، فيرتقي الإسناد إلى الحسن لغيره.

(٤) جزء من حديث أخرجه مسلم في كِتَاب الطَّهَارَةِ، بَاب وُجُوبِ غُسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَطْهُرُ بِالْمَاءِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا (١/٢٣٦ح رقم٢٨٥).

الأمور المذكورة دون غيرها لظاهر النصّ، **ولكن قال الحافظ ابن حجر**: "وَظَاهِرُ الْحَصْرِ مِنْ سِيَاقِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْمَسْجِدِ شَيْءٌ غَيْرُ مَا ذَكَرَ، مِنَ الصَّلَاةِ وَالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ، لَكِنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ مَفْهُومَ الْحَصْرِ مِنْهُ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ فِعْلَ غَيْرِ الْمَذْكُورَاتِ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا خِلَافُ الْأَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ".(١)

وقد ذكرْتُ سابقًا استحباب خفض الأصوات – في الصّلاة، وقراءة القرآن، والذِّكر –، وتلك الأمور من أمور الطّاعة التى تؤدَّى في المساجد، ولئن كان خفض الصّوت مستحبًّا في هذه الأمور الدِّينية، فمِن باب أولَى أن يتأكّد هذا المعنى ويقوَى في حقّ مَن يرفع صوته في أمور الدنيا والاختلاف والتّنازع فيها داخل المساجد.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ(٢)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ، أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى(٣)، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ(٤) الْأَسْوَاقِ».(٥)

والتحذير هنا من هَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ يعني: مِن فِعلها في المساجد.

قال النووي في معنى (وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ): أَيِ اخْتِلَاطُهَا وَالْمُنَازَعَةُ

---

(١) فتح الباري (١/ ٣٢٥).

(٢) هو الصحابي عبد الله بن مسعود بن غَافِل بن حبيب ﷺ، أبو عبد الرحمن الهذلي. روى عن: النبي ﷺ، وعن سعد بن معاذ ﷺ، وآخرين. وعنه: ابناه عبد الرحمن وأبو عبيدة، وعلقمة بن قيس النخعي، وغيرهم. روى ثمانمائة وثمانية وأربعين حديثاً. توفي بالمدينة، وصلّى عليه الزبير بن العوام ﷺ سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: بالكوفة، والأول أصحّ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٦٥/٤)، والاستيعاب (٩٨٧/٣)، وأسد الغابة (٣٨١/٣)، والإصابة (١٩٨/٤)].

(٣) الأحلام والنُّهى بمعنى واحد وهي العقول، واحدها نُهيَةٌ؛ لأنه ينهى صاحبه عن الرذائل، وإنما خصّ ﷺ هذا النوع بالتقدُّيم لأنه الذي يتأتى منهم التبليغ وأن يستخلف منهم إن احتاج إليهم، وفي التنبيه على سهو إن طرأ، ولأنهم أحق بالتقدم ممن سواهم لفضيلة العلم والعقل. [المفهم للقرطبي (٢/ ٦٢)].

(٤) هَيْشَات: بِفَتْحِ هَاءٍ، وسُكُونِ يَاءٍ وَبِشِينٍ مُعْجَمَةٍ. [مجمع بحار الأنوار (٥/ ١٨٦)].

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ، وَإِقَامَتِهَا، وَفَضْلِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ مِنْهَا، وَالِازْدِحَامِ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَالْمُسَابَقَةِ إِلَيْهَا، وَتَقْدِيمِ أُولِي الْفَضْلِ، وَتَقْرِيبِهِمْ مِنَ الْإِمَامِ (١/ ٣٢٣ ح رقم ٤٣٢).

وَالْخُصُومَاتُ وَارْتِفَاعُ الْأَصْوَاتِ وَاللَّغَطُ وَالْفِتَنُ الَّتِي فِيهَا. (١)

والمراد هنا: "التحذير عن ارتفاع الأصوات في المساجد كما ترفع في الأسواق، أو اختلاط البالغين بالصبيان، والذكور بالإناث كما يختلط أهل الأسواق، أو التشاغل بهيشات الأسواق وأمورها، فإنه مانع من أن يسبقوا ويلوني، وقيل: معناه احذروا من أن يصلُّوا في الأسواق، وفي المواضع التي لا يكون فيها حضور القلب من كثرة الأصوات". (٢)

وقد ذكرتُ سابقًا استحباب خفض الصوت في بعض أمور العبادات من صلاة وقراءة قرآن وتشييع جنائز وغيرها، فإذا كان خفض الصوت مستحبًّا في مثل هذه الأمور التعبّديّة، فيكون الخفض في غيرها أولَى. **قال أبو الوليد الباجي: ((...** وَإِذَا كَانَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مَمْنُوعًا حِينَئِذٍ لِإِيذَائِهِ الْمُصَلِّينَ بِهَ، فَبِأَنْ يُمْنَعَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ أَوْلَى وَأَحْرَى، وَلِأَنَّ فِي ذَلِكَ اسْتِخْفَافًا بِالْمَسَاجِدِ، وَاطِّرَاحًا لِتَوْقِيرِهَا، وَتَنْزِيهِهَا الْوَاجِبِ، وَإِفْرَادِهَا لِمَا بُنِيَتْ لَهُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ الْعَظِيمُ: {وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا} "الحج: ٤٠")).(٣)

ومن أعظم المساجد حرمةً: مسجد النبيّ محمد ﷺ، فمِن مظاهر توقيره ﷺ خفض الصوت عند قبره في مسجده ﷺ. **قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ}**(٤). وحرمته ﷺ ميتًا كحرمته حيًّا.

وقالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ، لرجلَيْن رفعا صوتهما في مسجد رسول الله ﷺ: «لَوْ

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/ ١٥٦).

(٢) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٢٢٢).

(٣) المنتقى شرح الموطإ (١/ ١٥٠).

(٤) سورة الحجرات: الآية رقم (٢).

كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»[(١)].

والسبب في إنكار عمر ﷺ عليهما ذكره ابن بطّال في شرحه لصحيح البخاري، فقال: [قال بعض الناس: أما إنكار عمر ﷺ رفع الصوت فى المسجد، فيدلّ أنهم رفعوا أصواتهم فيما لا يحتاجون إليه من اللّغط الذي لا يجوز فى المسجد، ولذلك بنَى عمر ﷺ البطحاء خارج المسجد؛ لينزّهه عن الخنَا والرّفث، فسألهم إن كانوا من أهل البلد ممّن تقدم العلم إليهم بإنكار رفع الصوت في اللغط فيه، فلمّا أخبراه أنهما من غير البلد عذرهما بالجَهْل].[(٢)]

(١) سبق في المطلب الثالث من المبحث الأول، وهو عند البخاري في صحيحه.

(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٢/ ١١٩).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ

خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْأَسْوَاقِ

إنّ الأسواق هي أشرُّ البقاع في الأرض، لما ورد في حديث ابنِ عُمَر "رضي الله عنهُمَا" الذي ذكرتُه آنفا(١).

ولقد حذّر النبي ﷺ من رفع الصوت فيه، للحديث المذكور في المطلب السابق أيضا من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: **قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « ... وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»**(٢).

والتحذير في هذا القول: "يعني من اختلاطها، وما يكون فيها من الفتن وارتفاع الأصوات، وأراد ألا يكونوا من أهلها، فإنّه يخفى فيها الصواب، ولا يتّضح فيها الحق، ويتقدّم فيها كل مستحقٍّ للتأخير، ويتأخّر كلّ مستحقٍّ للتّقديم". (٣)

كما أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنّ الله ﷻ يكره مَن يرفع صوته بالأسواق، **فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ جَعْظَرِيٍّ(٤) جَوَّاظٍ(٥) سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ(٦)، جِيفَةٍ بِاللَّيْلِ حِمَارٍ بِالنَّهَارِ، عَالِمٍ بِأَمْرِ الدُّنْيَا جَاهِلٍ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ".**(٧)

---

(١) سبق في هامش المطلب السابق، وهو حسنٌ لغيره.

(٢) سبق في المطلب السابق، وهو عند مسلم في صحيحه.

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح (٢/ ١٠٩).

(٤) جَعْظَرِيّ: بِفَتْح الْجِيم وَسُكُون الْعين وبالظاء الْمُعْجَمَة مَفْتُوحَة وَآخره يَاء فسره فِي الحَدِيث الفظّ الغليظ وَيُقَال فِيهِ جعظار وجعظارة. [مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٥٨)].

(٥) جَوَّاظ: بتَشْديد الْوَاو وَفتح الْجِيم وَآخره ظاء مُعْجمَة. [المصدر السابق (١/ ١٦٥)]، والجوَّاظ: هُوَ الصَّيَّاح الشرير. [المحكم والمحيط الأعظم (٧/ ٥٣٧)]، وقيل: هُوَ الكَثِيرُ الكَلامِ والجَلَبَةِ فِي الشَّرّ. [تاج العروس (٢٠/ ٢١٤)].

(٦) السَّخَبِ: بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ. [فتح الباري لابن حجر (٤/ ٣٤٣)]، وَهُوَ: ارْتِفَاع الْأَصْوَات واختلاط الْكَلَام، يُقَال: بِالسِّين وَالصَّاد. [مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٨٠)].

(٧) أخرجه ابن حبان كما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كِتَاب الْعِلْمِ، باب ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ الْعِلْمِ بِأَمْرِ الدُّنْيَا مَعَ الِانْهِمَاكِ فِيهَا وَالْجَهْلِ بِأَمْرِ الْآخِرَةِ وَمُجَانَبَةِ أَسْبَابِهَا (١/ ٢٧٤ح رقم ٧٢) واللفظ له. والبيهقي في السنن الكبرى، كتابُ الشهاداتِ، بابُ بَيانِ مَكارِمِ الأخلاقِ ومَعاليها التى مَن كان مُتَخَلِّقًا بها (٢١/ ٣٨ ح رقم ٢٠٨٤١). قال الذهبي في المهذّب في اختصار السنن الكبير (٨/ ٤٢٠١): إسناده جيد.

ولذلك وصفَ اللهُ نبيَّه محمدًا ﷺ ومدَحَه في التّوراة بأنّه لا يسخب في الأسواق، **فَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ**(١)، **قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ "رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا"**(٢)، **قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ؟ قَالَ: "أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي القُرْآنِ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا} [الأحزاب: ٤٥]، وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ المتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلاَ غَلِيظٍ، وَلاَ سَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلاَ يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بِأَنْ يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا، وَآذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا".**(٣)

وعدم السّخب منه ﷺ؛ يعود لصفاته الحميدة ولرِفْقِه بأصحابه وأمّته مِن بعدهم. ومعنى أنّه ﷺ ليس بسَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ: "أي هو لين الجانب، شريف النفس، لا يرفع الصوت على الناس لسوء خلقه، ولا يكثر الصياح عليهم في السّوق لدناءته، بل يلين جانبه لهم ويرفق بهم".(٤)

---

(١) هو عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ الهِلَالِي، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ الْفَقِيهُ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. ولد سنة تسع عشرة. أَرْسَلَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَغَيْرِهِ، روى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَطَائِفَةٍ. وَعَنْهُ: زَيْدُ ابْنُ أَسْلَمَ، وَصَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، وآخرون. وثّقه: (العجلي، وابن سعد، وابْن مَعِين، وأبو زُرْعَة، والنَّسَائي، والذهبي، وابن حجر). تُوُفِّيَ سَنَةَ ثلاثٍ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ: قَبْلَ الْمِائَةِ. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: التاريخ الكبير (٦/ ٤٦١)، والثقات للعجلي (ص: ٣٣٤)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٣٨)، والثقات لابن حبان (٥/ ١٩٩)، والمنتظم (٧/ ٨٥)، وتاريخ الإسلام (٣/ ١٠٤)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٨)، وتقريب التهذيب (ص: ٣٩٢)].

(٢) هو الصحابي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ العَاصِ بْنِ وَائِل القُرَشِي ﷺ. أسلم قبل أَبِيه، وهاجر معه قبل الفتح. رَوَى عَن: النبي ﷺ، وعن أَبِي بَكْر وعمر (رضي الله عنهما)، وغيرهما. وَعَنْهُ: أنس بن مالك ﷺ، وسَعِيد بن المُسَيّب، وجماعة. وكان صَوَّاماً قَوَّاماً غزير العلم، وهُوَ أحد العَبَادِلَة الفقهاء. مَاتَ سَنَة ثلاث وستين على الأصح. [يُنْظَر: معجم الصحابة للبغوي (٣/٤٩٤)، ومعجم ابن قانع (٢/٨٤)، والاستيعاب (٣/٩٥٦)، وأسد الغابة (٣/٣٤٥)، والإصابة (٤/١٦٥)].

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ البُيُوعِ، بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّخَبِ فِي السُّوقِ (٣/ ٦٦ ح رقم ٢١٢٥).

(٤) شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١١/ ٣٦٣٩).

ورسول الله ﷺ هو القدوة والهداية لجميع المسلمين، فيجبُ على كلّ مسلم اتباعه ﷺ بعدم السَّخب في الأسواق وخفض الأصوات فيها؛ لأنّه لو لم يكن السَّخب مذمومًا لمَا نفَى الله ﷻ عن رسوله ﷺ صفة السَّخب فِي الأَسْوَاق.

قال الإمام العيني: [مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاق)، فالسَّخب مَذْمُوم فِي نَفسه، وَلَا سِيمَا إِذا كَانَ فِي الْأَسْوَاق، وَهِي مجمع النَّاس من كل جنس، وَلَا يسخب فِيهَا إِلاَّ كل فَاجر شرّير، وَلَو لم يكن السَّخب مذمومًا مَكْرُوهًا لما قَالَ الله فِي التَّوْرَاة فِي حق سيّد الْخلق: (وَلَا سَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاق)، وَلَا كَانَ بسخَّاب فِي غير الْأَسْوَاق ﷺ].[1]

قلت: وفي هذا إشارة إلى أنّه ﷺ كاملٌ ديانةً ومروءةً، وأخلاقًا، عليه من الصلوات ما يليق بجنابه الرفيع وقدره الشَّريف الجليل ﷺ.

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/ ٢٤٢).

الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ

لقد أمرنَا الله ﷻ ورسوله ﷺ بالصبر عند وقوع المصائب والابتلاءات، وألا نجزع ولا نعترض على قضاء الله وقدره. **قال تعالى: {وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ* الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ}.**(١)

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ(٢)، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ(٣) تَدْعُوهُ، وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا، أَوِ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ: "ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا: أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ"، فَعَادَ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ(٤)، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ(٥)، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمْ، فَرُفِعَ

---

(١) سورة البقرة: الآيات رقم (١٥٥ – ١٥٧).

(٢) هو الصحابي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ شَرَاحِيلَ ﷺ. كنيته: أَبُو زيد، وَيُقَالُ: أَبُو محمد، وَيُقَالُ: أَبُو حارثة. وَأُمُّه أم أيمن بركة حاضنة النبي ومولاته. سَمِعَ: النَّبِيَّ ﷺ، وحَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وغيرهم ﷺ. كَانَ أَبُوهُ زَيْدٌ حِبُّ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَوْلاَهُ. توفي في خلافة معاوية ﷺ سنة ثمان أو تسع وخمسين. وقيل: بل توفي سنة أربع وخمسين، وصحّح ابن عبد البر أنّه مات سنة أربع وخمسين. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: فضائل الصحابة للنسائي (ص ٢٤)، والاستيعاب (١/ ٧٥)، وأسد الغابة (١/ ١٩٤)، والإصابة (١/ ٢٠٢)].

(٣) إحدى بناته: هي زينب بنت رسول الله ﷺ. [الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (١٠/ ٢٣٣)].

(٤) هو الصحابي سَعْد بْن عبادة بْن دليم الخزرجي الأنصاري الساعدي، يكنى أبا ثابت، وقيل: أبا قيس. سيّد الخزرج، ونقيب بني ساعدة. شهد بدرًا على قول بعض أئمة السير. وكان سيدًا جوادًا، وهو صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها، وكان وجيهًا في الأنصار، ذا رياسة وسيادة، يعترف قومه له بها. توفي سنة خمس عشرة، وقيل ست عشرة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١٢٤٤/٣)، والاستيعاب (٥٩٤/٢)، وأسد الغابة (٤٤١/٢)، والإصابة (٥٥/٣)].

(٥) سبقت الترجمة له في مقدمة البحث.

إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ(١)**، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا هَذَا؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ».**(٢)

فيستنبط من الحديث: أنّه ليس كلّ بكاء ممنوع، ولكنّ الممنوع من البكاء والمنهي عنه فيه هو ما كان بنوح وصوت مرتفع، **قال القاضي عياض:** [قوله "وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ﷺ": قال الإمام المازري(٣): بكاؤه يدلّ على أنّ المنهيّ عنه من البكاء ما صحبه النَّوح. ثم قال القاضي عياض: قد فسّر هذا – عليه السلام – في الأحاديث الأخر **بقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلاَ بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا – وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ – أَوْ يَرْحَمُ»**(٤)**...].**(٥)

وفُسِّر أيضا – أي بتوضيح أنّ المنهِي عنه من البكاء هو ما صحبه النَّوح وارتفاع الصّوت– بالأثر الوارد عن عمر بن الخطاب ﷺ أثناء موت خالد بن الوليد أبي سليمان ﷺ(٦)، حيث **قَالَ عُمَرُ ﷺ: «دَعْهُنَّ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي سُلَيْمَانَ مَا لَمْ يَكُنْ**

(١) الشَّنَّة: الْقِرْبَة الْيَابِسَة. [تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٣٨٤)].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «يُعَذَّبُ المَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ (٢/ ٧٩ ح رقم ١٢٨٤)، ومسلم في صحيحه، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ (٢/ ٦٣٥ ح رقم ٩٢٣) واللفظ لمسلم.

(٣) وذلك في كتابه: المعلم بفوائد مسلم (١/ ٤٨٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ البُكَاءِ عِنْدَ المَرِيضِ (٢/ ٨٤ ح رقم ١٣٠٤)، ومسلم في صحيحه، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ (٢/ ٦٣٦ ح رقم ٩٢٤).

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٣٦٤).

(٦) هو الصحابي خالد بن الوليد بن المغيرة القرشيّ المخزوميّ سيف الله، أبو سليمان. كان أحد أشراف قريش في الجاهليّة، ثم أسلم في سنة سبع بعد خيبر، وقيل قبلها، ووهم من زعم أنه أسلم سنة خمس. شهد غزوة مؤتة، وشهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فتح مكّة، ثم شهد حنينا والطائف. مات خالد بن الوليد بمدينة حمص سنة إحدى وعشرين، وقيل: توفّي بالمدينة النبويّة. [الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٢١٥)] مختصرًا.

نَقْعٌ[١] أَوْ لَقْلَقَةٌ[٢]» وَالنَّقْعُ: التُّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ، وَاللَّقْلَقَةُ: الصَّوْتُ".[٣]

وأَرَادَ هنا بقوله: «مَا لَمْ يَكُنْ نَقْعٌ وَلَا لَقْلَقَة»: الصِياحَ والجَلَبة عِنْدَ الْمَوْتِ، وَكَأَنَّهَا حكايةُ الْأَصْوَاتِ الْكَثِيرَةِ.[٤]

كما نهى النَّبِيُّ ﷺ عن النَّوح وارتفاع الصوت عند مصيبة الموت، وشدّد في ذلك الأمر، **فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ».**[٥]

والمراد بدعوى الجاهلية: الندبُ، والنياحةُ، وهو ذكرُ صفات الميت؛ فإنهم كانوا ينوحون على الميت، ويندبونه بتعديد شمائله ومحاسنه في زعمهم، وتلك المحاسن عندهم قبائحُ في الشرع، فيقولون مثلًا: واكهفاه! واسيداه! واسنداه! واجبلاه! وامُرْمِلَ النسوان! وموتمَ الوِلدان! ومخرب العمران! هذا ونحوه مما يرونه شجاعةً؛ فإنْ رُفِع الصوت بذلك، وعُدِّد، فهو نياحة، وإلا، فهو ندبٌ. [٦]

(١) النَّقْع: بفتح النون وسكون القاف. [مصابيح الجامع (٣/ ٢٤٢)]، وقيل في معنى النَّقْع: هو رفع الصَّوْت بالبكاء. [جمهرة اللغة (١/ ٢٢٠)].

(٢) لَقْلَقَةٌ: بِقَافَيْنِ الْأُولَى سَاكِنَةٌ. [فتح الباري (٣/ ١٦١)]، وهي: شدة الصوت.[غريب الحديث (١٧٤/٤)].

(٣) الأثر أخرجه البخاري معلّقًا في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ عَلَى المَيِّتِ (٢/ ٨٠)، ووَصَلَهُ البخاري فِي التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ (١/ ٤٦ رقم ١٦٣) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: "قِيلَ لِعُمَرَ إِنَّ نِسْوَةَ بَنِي الْمُغِيرَةِ اجْتَمَعْنَ فِي دَارِ خَالِدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا عَلَيْهِنَّ أَنْ يُرِقْنَ مِنْ أَعْيُنِهِنَّ على أبي سُلَيْمان" بسند صحيح.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٦٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابٌ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الجُيُوبَ (٢/ ٨١ ح رقم ١٢٩٤) واللفظ واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ تَحْرِيمِ ضَرْبِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ وَالدُّعَاءِ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ (١/ ٩٩ ح رقم ١٠٣).

(٦) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (٣/ ٢٧٢).

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ﷺ[١]، قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى[٢] وَجَعًا فَغُشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَصَاحَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ[٣]، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، «فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ[٤]، وَالْحَالِقَةِ، وَالشَّاقَّةِ».[٥] فهذه الأفعال يحرم فعلها، فقد فقد تبرّأ النبي ﷺ ممّن يقوم بفعلها عند وقوع المصيبة، **قال ابن عبد البرّ:** ["الصَّالِقَةُ" الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ. وَالْأَصْلُ " السَّالِقَةُ " بِالسِّينِ، وَهُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالْعَوِيلِ وَالنَّدْبِ. وَقَرِيبٌ مِنْهُ: قَوْله تَعَالَى {سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ} [الأحزاب: ١٩]، وَالصَّادُ قَدْ تُبَدَّلُ مِنْ السِّينِ. وَ "الْحَالِقَةُ" حَالِقَةُ الشَّعْرِ. وَفِي مَعْنَاهُ: قَطْعُهُ مِنْ غَيْرِ حَلْقٍ. وَ "الشَّاقَّةُ" شَاقَّةُ الْجَيْبِ. وَكُلُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ مُشْعِرٌ بِعَدَمِ الرِّضَى بِالْقَضَاءِ، وَالتَّسَخُّطِ لَهُ. فَامْتَنَعَتْ لِذَلِكَ] [٦].

وقال الإمام العيني عن البراءة في قوله: "فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ": [يُحْتَمل أَن يُرَاد بِهِ ظَاهره، وَهُوَ الْبَرَاءَة من فَاعل ذَلِك الْفِعْل، وَقَالَ الْمُهلب: بَرِيء مِنْهُ، أَي: أَنه لم

(١) هو أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيُّ الْفَقِيهُ، قَاضِي الْكُوفَةِ. قِيلَ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. رَوَى عَنْ: أَبِيهِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَغَيْرِهِمْ ﷺ. وَعَنْهُ: حَفِيدُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، وَابْنُهُ بِلالٌ، وَقَتَادَةُ، وَخَلْقٌ كَثِيرٌ. وثّقه: العجلي والذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات. تُوُفِّيَ سَنَةَ أربعٍ وَمِائَةٍ، وقيل غير ذلك. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الطبقات الكبرى (٦/ ٢٧٧)، والثقات للعجلي (ص: ٤٩١)، والثقات لابن حبان (٥/ ١٨٧)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٣٤٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٦٢١)].

(٢) يعني: والد أبي بُردة، وقد سبقت ترجمته في المطلب الخامس من المبحث الأول.

(٣) المرأة هي: أُم عبد الله بن أبي دُومة زوجتُه. [اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (٥/ ٢٠٦)].

(٤) الصَّالِقَة من الصَّلْق: وهو الصوتُ الشَّدِيدُ، يُرِيد رَفْعُه فِي الْمَصَائِبِ، وَعِنْدَ الفَجِيْعَة بالمَوْتِ، ويَدْخُل فِيهِ النَّوحُ. النَّوحُ. وَيُقَالُ بِالسِّينِ. [النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٨)].

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كِتَابُ الجَنَائِزِ، بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الحَلْقِ عِنْدَ المُصِيبَةِ (٢/ ٨١ ح رقم ١٢٩٦)، ومسلم في صحيحه، كِتَابُ الْإِيمَانَ، بَابُ تَحْرِيمِ ضَرْبِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ وَالدُّعَاءِ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ (١/ ١٠٠ ح رقم ١٠٤) واللفظ له.

(٦) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ٣٧١).

يرْضَ بِفِعْلِهِ، فَهُوَ مِنْهُ بَرِيء فِي وَقت ذَلِك الْفِعْل، لَا أَنه بَرِيء من الْإِسْلَام] (١).

كما أخبر النبي ﷺ بأنّ الله نهاه وأمّته عن رفع الصوت عند المصيبة، بل أسندَ النّبي ﷺ هذا الصوت المرتفع عند المصيبة إلى الحُمْق، "وإسناد الحمق إلى الصوت مجاز؛ لكونه دالًّا على الحُمْق، فكأنّه هو الأحْمَق". (٢)

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ(٣) قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ(٤)، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَبْكِي؟ أَوَلَمْ تَكُنْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ، خَمْشِ وُجُوهٍ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ. (٥)

ورفع الصوت عند المصيبة منهي عنه وإن لم يصاحبه خمش الوجوه وشق

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٨/ ٩٣).

(٢) الكوكب الدري على جامع الترمذي (٢/ ١٧٩).

(٣) هو الصحابي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ، الأنصاري الحَرَامِيُّ السَلَمِي ﷺ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقِيلَ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. روى عن: رسول الله ﷺ، وعمر ﷺ، وخلق. وعنه: بنوه، وطاووس، ومحمد بن المنكدر, وخلق. ذُكِرَ أَنَّهُ كَانَ مَنِيحَ أَصْحَابِهِ فِي يَوْمِ بَدرٍ، غَزَا مَعَ النَّبِيّ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وهو أحد الصحابة المكثرين من رواية الحديث، رُوِي له ألف وخمسمائة وأربعون حديثاً. تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، سَنَةَ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ، وَقِيلَ: غير ذلك. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ٥٢٩)، والاستيعاب (١/ ٢١٩)، والإصابة (١/ ٥٤٦)، وحياة الصحابة (٢/ ٤٥٠)، (٣/٢٦٤)].

(٤) هو الصحابي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ، أَبُو مُحَمَّدٍ ﷺ. ذُو الْهِجْرَتَيْنِ، شَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، أَحَدُ العَشرَةِ المَشْهُود لهُمْ بِالْجَنَّةِ، وأَحَدُ أَصْحَابِ الشُّورَى. روى عن: النبيّ ﷺ، وعن عمر ﷺ. وعنه: أولاده، وابن أخته المسور بن مخرمة ﷺ، وابن عباس (رضي الله عنهما)، وآخرون. قال أبو نعيم: رَوَى عَنْهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، وَسَمَّاهُ الْعَدْلَ الرَّضِيَ. وَمَوْلِدُهُ بَعْدَ الْفِيلِ بِعَشْرِ سِنِينَ، وَمَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ بِالْمَدِينَةِ. [يُنْظَر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤/١٨١٠)، والاستيعاب (٢/٨٤٤)، وأسد الغابة (٣/٤٧٥)، والإصابة (٤/٢٩٠)].

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الجنائز، بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ (٢/ ٣١٩ ح رقم ١٠٠٥)، وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الجيوب؛ قال صاحب الكوكب الدري على جامع الترمذي: ["لأنّ هذا إخراج على ما هو الغالب وإلا فالصوت المنهي عنه منهي عنه، وإن لم يكن معه شق جيب وخمش خد". وقوله: "وَرَنَّة شَيْطَانٍ" هذه هي النياحة، والفرق بينهما ظاهر فإن الأول من أهل الميت والثاني من النائحة].(١)

(١) الكوكب الدري على جامع الترمذي (٢/ ١٧٩).

الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ

خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا

حثَّ النبي ﷺ أمّته بإلقاء السّلام عند الدخول على الأهل؛ حيث أَمَرَ النبي ﷺ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ بالتّسليم عند الدخول على أهله، وذلك لتعميم الخير والبركة عليه، وعلى أهل البيت جميعا، **فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: "يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ، يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ"**(١).

إذًا فإلقاء السّلام على الأهل عند الدخول عليهم من أسباب حلول البركة في البيت، ولكن مع ذلك ينبغي على المسلم إذا دخَل على أهل بيته ليلًا، فمن السُّنَّة أن يلقي السّلام عليهم لكن بصوت منخفض؛ حتى يَسْمَعه مَن كان منهم مستيقظًا، ولا يرفع صوتَه به بحيث يُوقِظ النائم منهم، بل يجعل صوتَه بين الجهر والإخفات؛ رفقًا بهم وشفقةً عليهم.

فَعَنِ الْمِقْدَادِ(٢)**، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي**(٣)**، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا**

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الِاسْتِئْذَانِ وَالآدَابِ، بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ (٤/ ٣٥٦ح رقم ٢٦٩٨) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. قلت: فيه "عَلِيّ بْنِ زَيْد بن جدعان": ضعيف [تقريب التهذيب (ص: ٤٠١)]، ولكن له شاهد؛ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، بَاب فَضْلِ مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ (ص: ٣٧٥ رقم ١٠٩٥ أثر رقم ٢٨١) عن جَابِر ﷺ يَقُول: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ قَوْلُهُ: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا} [النساء: ٨٦]،وسنده صحيح، فيرتقي الحديث إلى الحسن لغيره.

(٢) هو الصحابي المِقْدَادُ بْن عَمْرو بْن ثعلبة الْكِنْدِيُّ، وهذا الأسود الَّذِي ينسب إليه هُوَ: الأسود بْن عبد يغوث الزُّهْرِيّ. يكنى أبا الأسود، وقيل كنيته أبو عمر، وقيل أبو سعيد. أسلم قديما، وتزوج ضباعة بنت الزّبير بن عبد المطّلب ابنة عمّ النبيّ ﷺ، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرا والمشاهد بعدها، وكان فارسا يوم بدر. مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان ﷺ. قيل: وهو ابن سبعين سنة. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٥٥٢)، والاستيعاب (٤/ ١٤٨٠)، وأسد الغابة (٥/ ٢٤٢)، والإصابة (٦/ ١٥٩)].

(٣) لم أقفْ على اسميهما.

مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا»، قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ، قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ،...».(١)

والله ما أعظمه من نبيٍّ، وما أروعه من رسولٍ، علاقته مع الغير كلها علاقة رفقٍ ورحمةٍ وحلمٍ وأناةٍ، وصدَقَ الله إذْ سمّاه الرؤوف الرّحيم.

وفي هذا الحديث دليلٌ على مشروعية السَّلام عند دخول البيت، وقد استحبَّه الإمام مالك، وأن ذلك ممّا ينبغي أن يكون برفقٍ، واعتدال.(٢)

وفيه أيضًا: بيان آداب السلام، وهو أنه لا يرفع صوته إذا هناك نائم؛ لئلّا يقطَع عليه نومه، ولا

يَخفِضه بحيث لا يُسمَع؛ ليردَّ عليه اليقظَان.(٣)

فعلى كلّ مسلمٍ أن يتحلّى بهذا الأدب النبوي، ويتخلّق بأخلاق الحبيب ﷺ بعدم رفع صوته حتى ولو بالسَّلام إذا كان هناك نائم مِن أهل البيت؛ اتباعًا لسُنَّة الحبيب المصطفى محمد ﷺ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الْأَشْرِبَةِ، بَابُ إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَفَضْلِ إِيثَارِهِ (٣/ ١٦٢٥ ح رقم ٢٠٥٥).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/ ٣٣٢).

(٣) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (٣٤/ ٤٠٩).

الْمَطْلَبُ السَّادِسُ

خَفْضُ الصَّوْتِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ

لقد أمرنَا اللهُ سبحانه وتعالى ورسولُه محمد ﷺ بطاعة الوالدين وبرّهما، وأن يكون قولُنا لهما قولًا ليّنًا طيّبًا حسنًا مقرونًا بالتوقير والتعظيم والحياء والأدب الجمّ.

قال الله ﷻ: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا}.(١)

"أي لا يرفع صوته فوق صوتهما، ولا يجهر لهما بالكلام، بل يكلّمهما بالهمس والخضوع إلا لضرورة الصَّمَم والإفْهام...".(٢)

ولكن ممّا يُؤسَف له أنّ بعض الناس إذا خاطب والديه أو أحدهما، تجده يرفع صوته، ولا يراعي الأدب معهما، وهذا لاشكّ من العقوق؛ الذي حذّر منه النبي ﷺ ، بل وأخبرَ بأنّ العاق لوالديه محرومٌ من نظر الله ﷻ إليه يوم القيامة، ونظَرُ الله تعالى لعباده رحمة، فمَنْ لم ينظر إليه عُذِّب. **فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ**(٣) **"رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا"، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ**(٤)**، وَالدَّيُّوثُ**(٥)**"**. بل إنه محروم من دخول الجنّة، فقد

(١) سورة الإسراء: الآيتان رقم (٢٣، ٢٤).

(٢) روح البيان (٥/ ١٤٧).

(٣) هو الصحابي عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ﷺ، أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ. روى عَنِ: النَّبِيّ ﷺ فأكثر، وعن أَبِي بَكْر، وعمر، وعثمان ﷺ، وجماعة. وعَنْهُ: ابْنُ عَبَّاس ﷺ، وبنوه: سالم، وعبد الله،...وعَبْدُ اللَّهِ ابْن دِينَارٍ، وخلق كثير. كَانَ كَثِير الاتباع لآثار رَسُول اللَّهِ ﷺ. وهو أحد المكثرين من الصحابة، له ألفان وستمائة وثلاثون حديثًا. مات بمكة سنة ثلاث وسبعين. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٧٠٧)، والاستيعاب (٣/ ٩٥٠)، وأسد الغابة (٣/ ٣٣٦)، والإصابة (٤/ ١٥٥)].

(٤) الْمُتَرَجِّلَةُ: أي الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ فِي الزِّيِّ والْهَيْأَةِ. [النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٠٣)].

(٥) الدَّيُّوث: هُوَ الَّذِي لَا يغار عَلَى أَهله. [غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٣٥٥)].

جاء في بقيّة الحديث، أنّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانُ[١] بِمَا أَعْطَى".**[٢]

فيجب على كلّ مسلمٍ أن يَبَرّ والديه، وأن يخفض صوته معهما؛ ليفوز بالجنّة.

فَعَنْ طَيْسَلَةَ[٣] بْنِ مَيَّاسٍ[٤] قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجَدَاتِ[٥]، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِلْحَادٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ. قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَتَفْرَقُ[٦] النَّارَ، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ.[٧]

---

(١) الْمَنَّانُ: هو الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إلاَّ مَنَّهُ. واعْتَدَّ بِهِ عَلَى مَن أعطاهُ، وَهُوَ مَذمُومٌ لِأَنَّ الْمِنَّةَ تُفْسِدُ الصَّنِيعَةَ. [النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٣٦٦)].

(٢) أخرجه النسائي في كِتَاب الزَّكَاةِ، باب الْمَنَّان بِمَا أَعْطَى (٥/٨٠ح رقم٢٥٦٢) بسند حسن؛ فيه: "عبد الله بن يسار المكي الأعرج" قال عنه الحافظ ابن حجر: مقبول [تقريب التهذيب (ص: ٣٣٠)]، قلت: هو صدوقٌ حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رواة الإسناد ثقات.

(٣) طَيْسَلَة: بفتح أوله ثم تحتانية ساكنة. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص: ١٨١). وهو طَيْسَلَةُ بْنُ مَيَّاسٍ السلمي ويقال الهذلي. روى عن ابن عمر، روى عنه زياد بن مخراق، ويحيى بن أبي كثير. وثّقه ابن معين، وابن شاهين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. [يُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الجرح والتعديل (٤/ ٥٠١)، والثقات لابن حبان (٤/ ٣٩٨)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص: ١٢٢)].

(٤) مَيَّاس: بتشديد الياء المثناة من تحت وآخره سين مهملة. [ضبط من غبر فيمن قيده ابن حجر (ص: ١٤٣)].

(٥) النَّجَداتُ: قَوْمٌ مِنَ الْخَوَارِجِ مِنَ الحَرُورِيَّة يُنْسَبُونَ إِلى نَجْدة بنِ عامِرٍ الحَرُوريّ الحَنَفِيّ، رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ: هَؤُلَاءِ النجَداتُ. والنَّجَدِيَّة: قَوْمٌ مِنَ الْحَرُورِيَّةِ. [لسان العرب (٣/ ٤١٩)].

(٦) الفَرَق: الخوف [المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٢/ ٦١١)].

(٧) أخرجه معمر بن راشد في جامعه، بَابُ الْكَبَائِرِ (١٠/ ٤٦١ رقم ١٩٧٠٥)، والبخاري في الأدب المفرد، بَابُ بَابُ لِينِ الْكَلَامِ لِوَالِدَيْهِ (ص: ١٧ رقم ٨). قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥/ ٤٧٦ رقم ٥٠٣٨): رواته ثقات، وقال ابن حجر في المطالب العالية محققا (١١/ ٣١٦ رقم ٢٥٣١): إسناده صحيح.

قلتُ: معنى ألَنْتَ لها الكلامَ، أي بالتَّرقُّقِ لها في الكلامِ وعدَمِ الغِلظةِ، فإذا ألَانَ الإنسان منّا كلامه مع والديه، وتلطّف لهما، وخفض صوته معهما، نالَ الجنّة كما أخبر عبد الله بْن عمر "رَضِي اللهُ عنْهُمَا"، ولكن بشرط اجتناب الكبائر.

خُلَاصَةُ الْمَبْحَث الثَّانِي

بهذا أكون قد انتهيتُ بعونٍ من الله ﷻ وتوفيقٍ منه سبحانه وتعالى من المبحث الثاني، والذي بعنوان: "أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ"، وأستخلصُ منه ما يلي:

أنّ على كل مسلم خفضَ صوته أثناء قيامه ببعض الأمور المتعلّقة بالْآدَاب الشَّرْعِيَّة؛ التزامًا واتّباعًا وتطبيقًا لسنّة رسولنا محمد ﷺ، وذلك حال: الْعُطَاس وَالتَّثَاؤُب، وفي داخل المساجد، وفِي الْأَسْوَاقِ، وعِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ، وعِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا، ومَعَ الْوَالِدَيْنِ.

فيخَفْضُ المسلمُ صوْتَه عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ؛ حتى لا يخرج من فمه أو أنفه أثناء العطاس ما يُؤْذِي جَلِيسَه، وفِي رَفْعِهِ إِزْعاج لِلْأَعْضَاء وضررٌ قد يلحقه، وكذلك خفض الصوت عند التثاؤب، لأن التثاؤب من الشيطان، ولذلك يكرهه الله ﷻ، وإذا رفع الإنسان صوته بالتثاؤب ضحك الشيطان فرحًا بذلك، ودخل جوفه.

ويخَفْضُ صوْتَه فِي الْمَسْجِدِ؛ لأنه أفضل البقاع في الأرض، وخفض الصوت مستحبٌّ في المسجد في أمور الطّاعة، فمِن باب أولَى أن يتأكّد في حقّ من يتحدّث فيه بأمور الدنيا والاختلاف والتّنازع فيها، كما أنّ رفع الصوت في المساجد يؤدّي إلى استخفاف الناس بها، وعدم توقيرها.

ويخَفْضُ صوْتَه فِي الْأَسْوَاقِ؛ لاختلاط الأصوات وارتفاعها مِن معظم الناس فيها، وما يكون فيها من الفتن، وإخفاء الصواب، وعدم وضوح الحق، وبخفض الصوت فيها اتباعٌ لسنّة الحبيب محمد ﷺ؛ حيث كان من صفاته ﷺ بأنّه لا يسخب في الأسواق.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ؛ لأنّه يعدّ من قبيل الصبر عند وقوع المصيبة، كما أنّ رفع الصوت عندها يُعَدّ من النّدب والنّياحة، والاعتراض على قضاء الله وقدره.

ويخَفْضُ صوْتَه عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا؛ وذلك إرفاقًا بالأهل وشفقةً عليهم، وهذا من آداب السَّلام، حتى لا يقطَع على النائم نومه، ويفزعه.

ويخَفْضُ صوْتَه مَعَ الْوَالِدَيْنِ؛ لأنّ هذا من البرِّ بهما، وأجْرُه عظيم، وهو الفوز بجنّة ربّ العالمين، بشرط اجتناب الكبائر.

الخَاتِمَـةُ

الحمدُ لله الّذي يَسَّر البدايَات، وأكملَ النّهايَات، وبلَّغنَا الغايات، الحمدُ لله الذي ما تمَّ جهدٌ إلّا بعونِه، وما خُتِم سَعْيٌ إلَّا بفضْلِه. الحمد لله الذِي وفَّق ويسَّر بكَرَمِه ومَنِّه، إنْجَاز هذا البحث، والصّلاة والسّلام على أشرف الخلق وإمام المرسلين، سيّدنا محمّد، وعلى آله الطيّبين الطّاهرين، وأصحابه الغرّ الميامِين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين. أمّا بعد:

فإنني في خاتمة بحثِي هذا، والذي بعنوان: **[التَّوْجِيهَاتُ النَّبَوِيَّةُ حَوْلَ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبَيْ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ "دِرَاسَةٌ مَوْضُوعِيَّةٌ"]**، أُؤكِّد على أنّني استفدتُ استفادةً واسعةً من هذا البحث أثناء كتابته؛ حيث أتاحَ لي الطواف بكثيرٍ من الكتب الحديثيّة وغيرها.

وهنا –بمشيئة الله تعالى– أذكرُ أهمّ النتائجِ الّتي توصلتُ إليها، وهي كالتالي:

١– إنّ جَارِحَة اللّسان خطرُها عظيمٌ على الإنسان؛ ولذا وجبَ على كل مسلم أن يستعمل هذه الجارحة – اللّسان – في مرضاة الله ورسوله، وعلى الوجه الذي ينبغي.

٢– مِنْ توجيهات النبي ﷺ لأُمّتِه ومن الالتزام بسُنَّته خفض الصوت في بعض أمور العبادات والآداب الشرعية.

٣– مِن الأمور التي ينبغي خفض الصّوت فيها في جانب العِبَادَات؛ في حَالَ الصَّلاَةِ، وعِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن، وعِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وعِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ، وحَالَ الْقِتَالِ، وعِنْدَ الدُّعَاءِ.

٤– يخَفْضُ المسلمُ صوْتَه حَالَ الصَّلاَةِ؛ حتّى لايؤذِي غيرَه من المصلّين، ويخَفْضُه عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن؛ ليتدبّر مَعَانِيه، ويتأمّل أَحْكَامه، وكي لا ينفر السامع له، ويخَفْضُه عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ إجلالاً له وتوقيرًا وتعظيمًا له ﷺ، ويخَفْضُه عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ؛ مراعاةً لحُرْمة الميّت، ويخَفْضُه حَالَ الْقِتَالِ؛ لئلّا

يجتمع على المقاتِل مشقّة القتال مع مشقّة رفع الصّوت، ويخَفْضُه عِنْدَ الدُّعَاءِ"؛ تأدّبًا مع الله ﷻ.

٥- مِن الأمور التي ينبغي خفض الصّوت فيها في جانب الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ؛ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ، وفِي الْمَسْجِدِ، وفِي الْأَسْوَاقِ، وعِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ، وعِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا، ومَعَ الْوَالِدَيْنِ.

٦- يخَفْضُ المسلمُ صوْتَه عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ؛ حتى لا يُؤْذِي جَلِيسَه ولأن التثاؤب من الشيطان، ويخَفْضُه فِي الْمَسْجِدِ؛ توقيرا له فهو أفضل البقاع، ويخَفْضُه فِي الْأَسْوَاقِ؛ لاختلاط الأصوات وارتفاعها مِن معظم الناس فيها وما يكون فيها من الفتن، ويخَفْضُه عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ؛ لأنّه يعدّ من قبيل الصبر والرضا بقضاء الله، ويخَفْضُه عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا؛ إرفاقًا بالأهل وشفقةً عليهم، ويخَفْضُه مَعَ الْوَالِدَيْنِ؛ برًّا بهما ونيل الأجْر العظيم.

٧- التزام المسلمين بخفض الصّوت في الأمور المذكورة في جانبَيْ العبادات والآداب الشرعيّة، يؤدّي إلى نشر الحُبّ والودّ والتآلف بينهم.

٨- رفع الصّوت في الأمور المذكورة –التي ينبغِي خفْض الصَّوْت فيها– دون فائدة، يؤذي الآخرين ويزعجهم، ويؤدي إلى التّنافر والتّباعد بين المسلمين.

وَأَخِيرًا: أُوصِي بِجَمْعِ الْأَحَادِيث النَّبَوِيَّة الّتِي تَحُثُّ عَلَى خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَوَانِبَ أُخْرَى غَيْرَ الْعِبَادَاتِ وَالْآدَابِ الشَّرْعيّة، أَوْ بِجَمْعِ بِجَمْعِ الْأَحَادِيث النَّبَوِيَّة الَّتِي تَحُثُّ عَلَى رَفْعِ الصَّوْتِ سَوَاء فِي الْعِبَادَاتِ أَوْ فِي غَيْرِهَا، وَنَحْوَ ذَلِك، وَأَنْ تُعْطَى لِلبَاحِثِينَ عَلَى هَيْئَةِ رَسَائِل عِلْمِيَّة لِلاسْتِفَادَةِ مِنْهَا.

وفي النهاية: أرجُو الله ﷻ أن يتقبّلَ هذا العمل، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن يتجاوز عمّا وقع فيه من خطأ أو نسيان، إنّه نعم المولى ونعم النّصِير. والحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصّالحات، وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا.

فِهْرِسُ المَصَادِرِ والمَرَاجِعِ

١- القرآن الكريم (كلام الله رب العالمين).

٢- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري (ت: ٨٤٠هـ). المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي. دار الوطن للنشر، الرياض. الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

٣- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، لعبد الحق الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: ٥٨١ هـ). تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي. الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية. عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٤- الأساس في السنة وفقهها الأساس في السنة وفقهها، لسعيد حوّى (ت: ١٤٠٩ هـ)، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة. الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٥- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن حبان (ت: ٣٥٤هـ). ترتيب: الأمير علاء الدين (ت: ٧٣٩ هـ). حققه: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٦- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد. الناشر: مطبعة السنة المحمدية. الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٧- الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية . بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٩هـ . ١٩٨٩م، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٨- الأذكار، لمحيي الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ .). تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط . الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.

٩- الاستذكار، لأبي عمر ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م.

١٠- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي. الناشر: دار الجيل، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
١١- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض-عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
١٢- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، لمحمد بن محمد درويش (ت: ١٢٧٧هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى،١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
١٣- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حَجَر العَسْقَلَانِي (ت ٨٥٢ هـ). دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض.
١٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٥- أطلس الحديث النبوي من الكتب الصحاح الستة... للدكتور: شوقي أبو خليل، دار النشر: دار الفكر. دمشق، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١٦- الاعْتِصَام، لإبراهيم بن موسى الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق ودراسة: الجزء الأول: د. محمد بن عبد الرحمن الشقير، الجزء الثاني: د سعد بن عبد الله آل حميد، الجزء الثالث: د هشام بن إسماعيل الصيني، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
١٧- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، لأبي سليمان الخطابي (ت: ٣٨٨ هـ). المحقق: د. محمد بن سعد ابن عبد الرحمن آل سعود. الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

١٨- الإفصاح عن معاني الصحاح، ليحيى بن هُبَيْرَة الذهلي الشيبانيّ، أبي المظفر، عون الدين (ت: ٥٦٠هـ). المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد. الناشر: دار الوطن. سنة ١٤١٧هـ.

١٩- إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، لعياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ). المحقق: د. يحْيَى إِسْمَاعِيل. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر. الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٠- الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم السَّمْعَانِي (ت: ٥٦٢ هـ)، دار النشر: دار الفكر. بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٩٨م، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.

٢١- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر (ت: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد، دار طيبة- الرياض- السعودية، الطبعة الأولى- ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٢٢- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، لمحمد بن علي بن آدم الإتيوبي الولوي، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ).

٢٣- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، للإمام أبي الحسن ابن القَطَّان الفَاسِي (ت: ٦٢٨هـ) دار النشر: دار طيبة: الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، تحقيق: الحسين آيت سعيد.

٢٤- تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض الزُّبَيْدِي (ت: ١٢٠٥هـ) ، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.

٢٥- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ). تحقيق: الدكتور بشار معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى،٢٠٠٣م.

٢٦- تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص عمر بن أحمد المعروف بابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، المحقق: صبحي السامرائي، الدار السلفية- الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤م.

٢٧- التاريخ الأوسط (مطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير)، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي, مكتبة دار التراث- حلب, القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ – ١٩٧٧م.
٢٨- تاريخ الثقات (الثقات للعجلي)، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (ت: ٢٦١هـ) دار النشر: دار الباز. الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
٢٩- تاريخ خَلِيفَة بن خَيَّاط، للحافظ خَلِيفَة بن خَيَّاط (ت ٢٤٠ هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار النشر: دار القلم , مؤسسة الرسالة . دمشق, بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.
٣٠- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البُخَارِي (ت: ٢٥٦ هـ)، دار النشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
٣١- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، للقاضي ناصر الدين البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ).المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب. الناشر: وزارة الأوقاف بالكويت. ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.
٣٢- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص (ت: ٨٠٤هـ). المحقق: عبد الله بن سعاف اللحياني. الناشر: دار حراء- مكة المكرمة. الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٣٣- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، للمؤلفين: العِراقي (٨٠٦ هـ)، وابن السبكى (٧٧١ هـ)، والزبيدي (١٢٠٥ هـ). استِخرَاج: أبي عبد اللَّه مَحمُود بِن مُحَمّد الحَدّاد (١٣٧٤ هـ). الناشر: دار العاصمة للنشر- الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧م.
٣٤- تفسير السعدي. واسمه:" تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان"، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ). المحقق: عبد الرحمن ابن معلا اللويحق. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠م.

٣٥- تفسير الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن"، لمحمد بن جرير أبي جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ). المحقق: أحمد محمد شاكر. مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٣٦- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لمحمد بن فتوح الأزدي الميورقي الحَمِيدي، أبي عبد الله ابن أبي نصر (ت ٤٨٨هـ). تحقيق الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، دار النشر: مكتبة السنة، القاهرة، مصر. الطبعة الأولى، ١٤١٥- ١٩٩٥م.

٣٧- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون- بيروت، الطبعة الأولى- ١٤١٩هـ.

٣٨- تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي (ت: ١٣٧١هـ). الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر. الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.

٣٩- تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى- ١٤٢٢هـ.

٤٠- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حَجَر العَسْقَلَانِي (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عوامة. دار النشر: دار الرشيد . سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ -١٩٨٦م.

٤١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي, محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ.

٤٢- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

٤٣- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ). المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. دار النوادر، دمشق – سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.
٤٤- التيسير بشرح الجامع الصغير، لزين الدين المناوي (ت: ١٠٣١هـ) ، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
٤٥- الثقات، لابن حِبَّان البُسْتِي (ت: ٣٥٤ هـ). دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ= ١٩٧٣ طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية.
٤٦- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، لأبي عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ). تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة. الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
٤٧- جامع معمر بن راشد.، لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم (ت: ١٥٣هـ). المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
٤٨- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧ هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن- الهند. دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط: الأولى، ١٢٧١هـ- ١٩٥٢م.
٤٩- جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ). المحقق: رمزي منير بعلبكي. الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
٥٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نُعَيْم أحمد بن عبد الله الأَصْبَهَانِي (ت ٤٣٠ هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي . بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٥هـ.
٥١- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، لأبي زكريا محيي الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المحقق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة – لبنان – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٥٢- روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي, المولى أبي الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت.

٥٣- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لأبي حفص عمر بن علي اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (ت: ٧٣٤هـ). تحقيق ودراسة: نور الدين طالب. الناشر: دار النوادر، سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٥٤- الزهد لوكيع، لأبي سفيان وكيع بن الجراح (ت: ١٩٧هـ)، حققه وقدم له وخرج أحاديثه وآثاره: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٥٥- الزهد، لأحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٥٦- الزهد والرقائق لابن المبارك (يليه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي نُسْخَتِهِ زَائِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ»)، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (ت: ١٨١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٥٧- سنن ابن مَاجَه، لابن ماجه القَزْوِينِي (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد- محمَّد كامل قره - عَبد اللّطيف حرز الله. دار الرسالة العالمية، ط: الأولى (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م).
٥٨- سنن أبي داود، لأبي داود السِّجِسْتَاني الأَزْدِي (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٥٩- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى التِّرْمِذِي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار النشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م.
٦٠- السنن الكبرى للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، دار النشر: مكتبة دار الباز . مكة المكرمة، ١٤١٤هـ . ١٩٩٤م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
٦١- سنن النَّسَائِي (المجتبى)، لأبي عبد الرحمن النَّسَائِي (ت: ٣٠٣ هـ) ،دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية . حلب، الثانية ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

٦٢- سير أعلام النبلاء، للذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، التاسعة ١٤١٣هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط, ومحمد نعيم العرقسوسي.
٦٣- شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني (ت: ٩٢٣هـ). المطبعة الكبرى الأميرية، مصر. الطبعة السابعة، ١٣٢٣هـ.
٦٤- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي. الناشر: دار المعراج الدولية للنشر [جـ ١ – ٥]- دار آل بروم للنشر والتوزيع [جـ ٦ – ٤٠] . الطبعة: الأولى. جـ (١ – ٥) / ١٤١٦هـ- ١٩٩٦ م، جـ (٦ – ٧) / ١٤١٩هـ- ١٩٩٩ م، جـ (٨ – ٩) / ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩ م، جـ (١٠ – ١٢) / ١٤١٩هـ- ٢٠٠٠ م، جـ (١٣ – ٤٠) / ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
٦٥- شرح سنن أبي داود، لأحمد بن حسين بن علي بن رسلان (ت: ٨٤٤ هـ). تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط. الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم – جمهورية مصر العربية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٧هـ – ٢٠١٦م.
٦٦- شرح صحيح البخارى لابن بطال (ت: ٤٤٩هـ). تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض. الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.
٦٧- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
٦٨- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لعياض بن موسى اليحصبي، أبي الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، الناشر: دار الفيحاء – عمان، الطبعة: الثانية – ١٤٠٧هـ.
٦٩- صحيح البُخَارِي (ت: ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير ابن ناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٧٠- صحيح مُسْلِم، لأبي الحسين مُسْلِم بن الحَجَّاج (ت:٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي . بيروت.
٧١- ضبط من غبر فيمن قيده ابن حجر (مطبوع ضمن مجموع رسائل ابن عبد الهادي)، ليوسف بن حسن ابن المِبْرَد الحنبلي (ت: ٩٠٩ هـ)، عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١ م.
٧٢- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن مَنِيع البَصْرِي (ت:٢٣٠ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
٧٣- طبقات المدلسين (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفون بالتدليس)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حَجَر العَسْقَلَانِي (ت: ٨٥٢ هـ)، تحقيق: د. عاصم ابن عبد الله القريوتي، دار النشر: مكتبة المنار. عمان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ . ١٩٨٣م.
٧٤- العقد الفريد، لأبي عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (ت: ٣٢٨هـ). الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ.
٧٥- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد محمود بن أحمد الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ). الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت.
٧٦- غريب الحديث، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). المحقق: د. عبد المعطي أمين القلعجي. الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى١٤٠٥- ١٩٨٥هـ.
٧٧- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، المحقق: د. حسين محمد محمد شرف، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية،القاهرة، ط الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٧٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ). دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه:محمد فؤاد عبد الباقي.قام بإخراجه: محب الدين الخطيب.

٧٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود (ومعه مجموعة كبيرة من العلماء)، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٨٠- فضائل الصحابة، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ). الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

٨١- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ). الناشر: المكتبة التجارية الكبرى- مصر. الطبعة: الأولى ١٣٥٦هـ.

٨٢- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب. الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة. الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٨٣- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف الكرماني (ت: ٧٨٦هـ). دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان. طبعة أولى: ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م. طبعة ثانية: ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٨٤- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لبركات ابن الكيال (ت: ٩٢٩هـ) المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي. الناشر: دار المأمون بيروت. الطبعة: الأولى،١٩٨١م.

٨٥- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل الكوراني الشافعي ثم الحنفي (ت: ٨٩٣ هـ). المحقق: أحمد عزو عناية. دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

٨٦- الكوكب الدري على جامع الترمذي، لرشيد أحمد الكنكوهي (ت: ١٣٢٣ هـ)، جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (ت: ١٣٣٤ هـ)، المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، الناشر: مطبعة ندوة العلماء الهند، عام النشر: ١٣٩٥ هـ.

٨٧- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، لشمس الدين البِرْماوي (ت: ٨٣١ هـ). تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب. الناشر: دار النوادر، سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م.

٨٨- اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) الناشر: دار صادر- بيروت.

٨٩- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت. الطبعة: الثالثة- ١٤١٤هـ.

٩٠- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند، سنة (٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه الله تعالى». تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور: تقي الدين الندوي. الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا. الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

٩١- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر الهندي الفَتَّنِي الكجراتي (ت: ٩٨٦هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

٩٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ). المحقق: حسام الدين القدسي. الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة. عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٩٣- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لمحمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني المديني، أبي موسى (ت: ٥٨١هـ). المحقق: عبد الكريم العزباوي. الناشر: • جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة • دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - السعودية. الطبعة: الأولى • جـ ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) . • جـ ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

٩٤- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت: ٤٥٨هـ). المحقق:عبد الحميد هنداوي.دار الكتب العلمية- بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٩٥- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، لعبد المؤمن بن عبد الحق، الحنبلي، صفيّ الدين (ت: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.
٩٦- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح... لعلي بن سلطان محمد، الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ). دار الفكر، بيروت- لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٩٧- المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُليماني وعائشة بنت الحسين السُليماني، الناشر: دَار الغَرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
٩٨- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية- بيروت. الطبعة: الأولى،١٤١١هـ- ١٩٩٠م.
٩٩- مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
١٠٠- مسند البزار = البحر الزخار، لأبي بكر البزار (ت: ٢٩٢هـ). المحقق: محفوظ الرحمن، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨) الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
١٠١- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض بن موسى اليحصبي السبتي، أبي الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ). دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
١٠٢- مصابيح الجامع، لمحمد بن أبي بكر، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني، وبابن الدماميني (ت: ٨٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م.

١٠٣- مصنف عبد الرزاق الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المجلس العلمي- الهند. يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

١٠٤- مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٠٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

١٠٦- معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت. الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

١٠٧- معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع (ت: ٣٥١هـ). المحقق: صلاح بن سالم المصراتي. الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة. الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.

١٠٨- معجم الصحابة، لأبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني. الناشر: مكتبة دار البيان – الكويت. الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٠٩- معجم اللغة العربية المعاصرة، للدكتور: أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) وبمساعدة فريق عمل. الناشر: عالم الكتب. الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

١١٠- معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ، ليحيى بن عبد الوهاب بن محمد ابن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي الأصبهاني، أبي زكريا، ابن منده (ت: ٥١١هـ). المحقق: يحيى مختار غزاوي. الناشر: المدينة للتوزيع – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.

١١١- معرفة الصحابة لابن منده (ت: ٣٩٥هـ) حققه وقدم له: الأستاذ الدكتور: عامر حسن صبري. مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة. الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

١١٢- معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

١١٣- المُعْلم بفوائد مسلم، لأبي عبد الله محمد بن علي المازري المالكي (ت: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.

١١٤- المفاتيح في شرح المصابيح، للحسين بن محمود بن الحسن، الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (ت: ٧٢٧ هـ) . تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب. الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

١١٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، حققه: محيي الدين ديب ميستو، وغيره. (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت). الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

١١٦- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لجمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

١١٧- المنتقى شرح الموطأ،لأبي الوليد الباجي (ت: ٤٧٤هـ).مطبعة السعادة- مصر. الطبعة: الأولى، ١٣٣٢هـ.(ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة- الطبعة: الثانية، بدون تاريخ).

١١٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج "شرح النووي على صحيح مسلم"، للنووي (ت: ٦٧٦هـ). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

١١٩- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، لمحمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (مِن بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١- ١٣٥٣هـ.

١٢٠- المهذب في اختصار السنن الكبير، للذَّهَبيّ (ت: ٧٤٨ هـ). تحقيق: دار المشكاة للبحث العلميٍ، بإشراف أبي تَميم يَاسر بن إبراهيم. الناشر: دار الوطن للنشر. الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

١٢١- الميسر في شرح مصابيح السنة، لفضل الله بن حسن، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (ت: ٦٦١ هـ). المحقق: د. عبد الحميد هنداوي. الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز. الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

١٢٢- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ). تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي. ط: دار ابن كثير. الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

١٢٣- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ). تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي. الناشر: المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

فِهْرِس الْمَوْضُوعَات

الموضوع	رقم الصفحة
مُلخَّص البحث باللغة العربيّة	١١٣
مُلخَّص البحث باللغة الإنجليزيّة	١١٤
مقدِّمَة	١١٥
التَّمْهيد	١٢٠
المَبْحَثُ الأَوَّل : أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْعِبَادَاتِ	١٢١
الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ : خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الصَّلَاةِ	١٢٢
الْمَطْلَبُ الثَّانِي : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآن.	١٣٠
الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.	١٣٤
الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ.	١٤٠
الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ : خَفْضُ الصَّوْتِ حَالَ الْقِتَالِ.	١٤٤
الْمَطْلَبُ السَّادِسُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الدُّعَاءِ.	١٤٧
المَبْحَثُ الثَّانِي : أَحْوَالُ خَفْضِ الصَّوْتِ فِي جَانِبِ الْآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ	١٥١
الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ الْعُطَاسِ وَالتَّثَاؤُبِ.	١٥٢
الْمَطْلَبُ الثَّانِي : خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْمَسْجِدِ.	١٥٥
الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ : خَفْضُ الصَّوْتِ فِي الْأَسْوَاقِ.	١٥٩
الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ حُدُوثِ مُصِيبَةٍ.	١٦٢
الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ : خَفْضُ الصَّوْتِ عِنْدَ إِلْقَاءِ السَّلَامِ عَلَى الْأَهْلِ لَيْلًا.	١٦٨
الْمَطْلَبُ السَّادِسُ : خَفْضُ الصَّوْتِ مَعَ الْوَالِدَيْنِ.	١٧٠
الخَاتِمَةُ	١٧٥
فِهْرِس المَصَادِرِ والْمَرَاجِع	١٧٧
فِهْرِس الْمَوْضُوعَات	١٩٢

تم بحمد الله

«وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَات»